



ذِكَا عَيْتِ الْكَكَلِ الطَّيْبَةِ

السَّيْرَةُ الْعِلْمِيَّةُ لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ
أَمْدُ بْنُ هَمْدَانَ بْنِ سَلِيمٍ بْنِ الْخَلِيلِ
الْمُفَيِّدِ الْعَامِلِ لِسُلْطَانَةِ عُمَانَ



بِقَلَمِ
سُلْطَانِ بْنِ مُبَارَكِ بْنِ هَمْدَانَ شَيْبَانِي

ذِكَا عَيْتِ الْكَكَلِ





دَاعِيَةُ الْكَلَامِ الطَّيِّبِ

مُحْفُوظٌ
جَمِيعُ الْحَقُوقِ

الطبعة الأولى
١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



من مطبوعات
موقع بصيرة الإلكتروني



مسقط - سلطنة عُمان

هاتف : ٩٢٢١١٠١١ (٠٠٩٦٨)

البريد الإلكتروني: thakeratoman@gmail.com

الموقع الإلكتروني: www.thaoman.com

كَأَعْيُنِ الْكَاتِبِ الْطَيِّبِ

السَّيْرَةُ الْعِلْمِيَّةُ لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ
أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ سَلِيمٍ الْخَلِيلِيِّ
الْمُفْتِيَّ الْعَامَّ لِسُلْطَنَةِ عُomَانَ



بِقَلَمِ
سُلْطَانِ بْنِ مُبَارَكٍ بْنِ حَمْدٍ شَيْبَانِي



الحمد لله

ترکیف ضرب النسخ مثلاً
کلمت طيبة
کتاب طيبة اقلها ثابته و فرعها في
السماء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
حَمْدًا وَصَلَاةً وَسَلَامًا

إضاءة

إن المستقبل لهذا الدين. وإنه ليس هناك منقذٌ للبشرية إلا الإسلام. وإنَّ الشعب الذي فَقَدَ الأخلاق لا يُمكن أن يَسُودَ العَالَمَ، فلا حضارةُ الشَّرْقِ الميّتة، ولا حضارة الغرب المتحضرة تُمثِّلُ البديلَ، إِنَّمَا البديل حضارة الإسلام والنموذج القرآني، كما يُصَرِّحُ بذلك كبار فلاسفة الشرق والغرب وحُكَّامهم. وإن الإنسانية في هذا العصر لظُمَأى تتطلع إلى مورد، وإنها لَحَيْرَى تتلهف إلى مُتَنَفِّس، فَأَرْوَهُمْ من أخلاق الإسلام ما تطمئن إليه القلوب، وتسكن إليه النفوس.

الشيخ أحمد بن حمد الخليلي

من كلمة ألقاها بمسجد المالكية في غرداية/الجزائر
مساء الجمعة ١٥ محرم ١٤٢٣هـ / ١٨ مارس ٢٠٠٢م

كلمات في حق الشيخ
أحمد بن محمد الخليلي



سَلامٌ رَقَّ وانتَظَمَا لأَحْمَدَ صَفْوَةَ العُلَمَا
كَرِهَرِ الرُّوضِ إِذْ بَسَمَا كَرِيمِ النَّفْسِ ذِي خُلُقِ
نَشَا والمَجْدُ يَدْفَعُهُ إِلَى أَوْجِ العُلا قُدَمَا
فَحَسْبُكَ يَا فَتَى حَمَدٍ بَلِيغًا كَاتِبًا فَهِمَا
لَقَدْ فُقَّتِ الذِّينَ مَضَوْا وَجِئْتَ بِمُعْجَزِ القُدَمَا

الشيخ أحمد بن حمدون الحارثي

(من رسالة خاصة. ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م تقريباً)



وجواب هؤلاء قد تكفل به شيخنا العلامة الحافظ أحمد بن
حمد الخليلي، وقد أفاض في ذكر الحُجَج وإقامة الأدلة بما
لَمْ يُسَبِّقْ إليه وفي ذلك كفاية، أطلال الله حياته، وجزاه
عنا خيراً.

الشيخ إبراهيم بن سعيد العبري

(من جواب غير مؤرخ. ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م تقريباً)

داعية العلم الطيبة

لقد مَنَّ اللهُ عليه بخصال لَمْ يُعْطِهَا لغيره من أقرانه، مِنْ
قُوَّةِ الذاكرة، وضبط الرواية، وتسسيق المواضيع إذا تكلَّم،
ورَبَطِ المعاني بعضها ببعضٍ، وإنه لمفخرة للعثمانيين، بارك
الله لهم فيه.

الشيخ سعيد بن حمد الحارثي

(من كتاب: عبر وذكريات من أدب الرحلات. د.ت)



إِنَّ الْخَلِيلِيَّ نُورُ الْعِلْمِ آيَتُهُ الـ
لَهُ مِنَ اللَّهِ تَوْفِيقٌ يُبَارِكُهُ
يَا أَحْمَدَ الْمَرْضَى أَشْرَفَتْ مُتَقَدِّمًا
فَبُورِكَتْ خَطَوَاتُ مَنْ فَتَى حَمْدٍ
ودعوة الحق لم تشخذ أسنتها
كُتِبَ وَمَنْبَعُهُ الصَّافِي الْإِنَارَاتِ
وَنَزْعَةٌ لِلْهُدَى مِنْ ذِي الْمَشِيَّاتِ
عِلْمًا تَنْوَرُهُ سَارِي الدُّجَنَاتِ
تَفِيضُ عِلْمًا لَدُنِّي الْفِيوضَاتِ
إِلَّا بصيقلِ علمٍ ذي مهارات

الأديب الشاعر عبدالله بن علي الخليلي

(من قصيدة مخطوطة بعنوان «بني الأعمام»؛ ١٠ رجب ١٤١٣هـ)

إِلَيْكَ يَا جُمْهُورَ الْخَيْرِ وَالْكَرَمِ؛ أُقَدِّمُ خَيْرَ خَلْفٍ لَخَيْرِ سَلَفٍ،
 فِي عِلْمِ الشَّرِيعَةِ وَالْاجْتِهَادِ فِيهِ، وَالتَّمَكُّنِ مِنْ أَسْرَارِهِ، عَلَى مَسْتَوَى
 الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، وَعَلَى مَسْتَوَى الْمَذْهَبِ الْإِبَاضِيِّ، فَاسْتَمِعُوا إِلَيْهِ
 فِي إِنْصَاتٍ، وَعُودُوا مَقَالَاتِهِ فِي ثِقَةٍ، وَانْشُرُوهَا فِي اعْتِزَازٍ، وَاسْأَلُوا
 لَهُ الْحِفْظَ وَالتَّايِيدَ، وَطَوَّلَ الْعُمَرَ، وَدَوَّامَ الْعَافِيَةِ، وَصِيَانَةَ
 الذَّاكِرَةِ، وَبَسْطَةَ الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ، وَمَزِيدًا مِنَ التَّقَى وَالصَّلَاحِ.

الأستاذ: حَمُو بْنُ عَمْرِو بْنِ فَخَّارٍ

(من كلمة ألقاها في استقباله بالجزائر؛

محرم ١٤٠٩هـ / أغسطس ١٩٨٨م)



كَانَ لِأَخِي - صَاحِبِ السَّمَاحَةِ - الْأَثَرُ الْأَكْبَرُ فِي كُلِّ ذَلِكَ،
 بِفَضْلِ مَا رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ شَمَائِلِ وَصَفَاتٍ فِكْرِيَّةٍ وَنَفْسِيَّةٍ،
 نَعْرِفُهَا فِيهِ، وَنَعْتَرِفُ بِهَا لَهُ، مِنْ تَمَكُّنٍ فِي الْعِلْمِ، وَتَصَرُّفٍ فِي
 فُنُونِ الْقَوْلِ، مَعَ التَّوَاضُعِ الْجَمِّ، وَالدُّوْقِ الرَّفِيعِ، وَالمُؤَانَسَةِ
 الرَّقِيقَةِ، وَالمُبَاسِطَةِ المَحْبُوبَةِ الرَّفِيقَةِ، فَتَبَوُّوا بِذَلِكَ فِي نَفُوسِنَا
 وَنَفُوسِ كُلِّ مَنْ اتَّصَلَ بِهِ الْمَنْزِلَةُ الْعُلْيَا مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالْاحْتِرَامِ.

د. نَاصِرُ الدِّينِ الْأَسَدُ

(من رسالة خاصة - الأردن ١٧ جمادى الأولى ١٤١٢هـ)

أنتم البحر الذي لا يُدرك منه الرائي سوى ساحله، وأنى
له أن يغوص إلى أعماقه، ولو بدا له ذلك ممكناً!

د. محمد صالح ناصر

(من رسالة خاصة. الجزائر ٢٠ ذي القعدة ١٤١٦هـ)

ولا غرابة؛ فإنك مصدرٌ للمكارم تُشتقُّ منه صفاتها،
ومظهرٌ للفضائل تتجلى فيه آياتها، سَبَّاقٌ إلى غايات المجد،
دَرَّاکٌ لمطالب الحمد، جهادُك في سبيل الدين خالد مشهور،
وجهدك في وطنك واضح مشهور، وإنَّ نسبَ الكرم بك لَعَرِيق،
وروض المجد بك لأنيق، أصلٌ راسخ، وفرع شامخ، تهتَرُّ
للمكارم اهتزازَ الحُسام، وتثبت أمام الشدائد بثغرٍ بَسَّام، فلا
زلتَ متمتعاً بشرف سجايك وشيمك، مستمداً الشكر من
غراس نعمك، ولا زال الأنام ينتفع بتلك الشيم، ويجني ثمار
هذا الكرم، وأدامك الله للمكارم بدرًا لا يناله خسوف،
وشمسًا لا يلحقها كسوف.

المستشار حسن محمد حفناوي

(من رسالة خاصة - أبوظبي؛ في ذي الحجة ١٤٢٤هـ)

المبحث الأول



السيرة الذاتية

د. عيسى الطيبة

• نسبُه ومولده:

هو الشيخ العلامة أحمد بن حمد بن سليمان بن ناصر بن سالمين بن حميد الخليلي، وُلِدَ صباحَ الثاني عشر من رجب لعام ١٣٦١هـ/ ٢٧ يوليو ١٩٤٢م، وكان مولده بجزيرة زنجبار بإفريقية الشرقية؛ التي انتقل إليها والدُه بتاريخ ١٠ ربيع الأول ١٣٤١هـ، وأصلُه من محلة (الخضراء) بولاية بُهلا في داخلية عُمان.

يَرْجُعُ نسبُه إلى الإمام الخليل بن شاذان الخروصي؛ من أئمة عُمان المشهورين في القرن الخامس الهجري. وجَدُه المباشر: الشيخ سليمان بن ناصر الخليلي أحدُ قضاة زمانه^(١)، توفّي بالطاعون في حدود سنة ١٣٢٨هـ، وكان يُراسِلُ قطبَ الأئمة امحمد بن يوسف اطفيش (ت ١٣٣٢هـ) في الجزائر^(٢). أما والدُه الشيخ حمد بن سليمان الخليلي فمن الرجال الأفاضل، توفّي يوم الاثنين ٧ ربيع الآخر ١٣٨٩هـ/ ٢٢ يونيو ١٩٦٩م.

(١) انظر: تقييدات في نسب بني خروص؛ بقلم الشيخ: يحيى بن خلفان بن أبي نيهان الخروصي (مخطوطة).

(٢) من مراسلاته إليه: رسالة محفوظة في خزانة الشيخ محمد بن أيوب الحاج سعيد بغرداية/الجزائر؛ كتبها هو وبعض مشايخ بهلا بتاريخ ٢ شوال ١٣٠٦هـ؛ يطلبون فيها إلى القطب تأييدهم بكتاب في التوحيد يفند شبهات المخالفين، فأجابهم إلى طلبهم بتأليف: «رسالة في الردّ على الأزارقة والصُفريّة والنُجديّة ومن نَحَا نَحْوُهُمْ».

• نشأته العلمية وشيوخه:

بدأ تعلُّمه على يد والدَيْه، وعُنِيَتْ به والدته أكثر من والده لاشتغاله بالأعمال التجارية، فأتمَّ حفظَ القرآن عن ظهر قلبٍ في التاسعة من عمره، وانكبَّ على مطالعة الكتب مُنذ صِغَره، مع اشتغاله بِمُساعدة والده في الأعمال الدُّنيوية، كالتجارة والزراعة. وخرمَ من الالتحاق بالمعهد الإسلامي في زنجبار (الذي أنشئ سنة ١٣٧١هـ) لقلة ذات يده. فعَوَّلَ على نفسه في طلب العلم، ونشأ نشأة عِصَامِيَّة. ووهبه الله ذاكرةً وقَّادة وحافظةً قوية.

ثمَّ التحقَ - وعُمُرُه يناهز العِشرَ سنوات - بحلقة الشيخ: عيسى بن سَعِيد الإِسْمَاعِيلِي (ت ٢ شوال ١٤٢٦هـ)، وهو مِن أكثر مشايخه الذين لَزَمَهُم في تلك المرحلة من حياته. فَبَدَأَ عِنْدَهُ بقراءة (تلقين الصَّبِيَّان) ودرَسَ (النَّحْوَ الواضح)، ثم قرأ عليه (جامع أركان الإسلام) في الفقه، و(ملحة الإعراب) وشرَحَها، و(لامِيَّة الأفعال) لابن مالك مع شرح بحرق عليها، و(قَطْر الندى) مع شرحه لابن هشام، و(سُدُور الذهب) مع شرحه لابن هشام أيضًا. وكانت دراستُه عليه بعد صلاة الفجر مُدَّة سَاعَتَيْنِ يوميًا، وقد حفظَ أَغْلَبَ المَتُونِ المذكورة. كما حَضَرَ دُرُوسَه التي كان يلقِّنها عَامَّةَ طُلَّابِه شرحًا لبعض الكتب النحوية، من بينها (متن الأَجَرُومِيَّة) مع (شرح السيد أحمد زيني دَحْلان) عليه و(شرح العَلَّامة الكفراوي) عليه أيضًا.

وقرأ على المشايخ: خَلْفَان بن مُسَلَّم الحَرَّاصي (ت ١٣٨٨هـ) وسعيد بن مُحَمَّد بن سعيد الكِنْدِيّ (ت ١٤١٠هـ) وحمود بن سعيد بن سيف الخَرْوصيّ (ت ١٤١٨هـ) وأحمد بن زهران بن سيف الزِّيَاميّ (ت ١٤٠٧هـ)، كما جالس بعض المشايخ والأعلام المتصديّرين بزنجبار آنذاك؛ كالشيخ عبدالله بن سليمان بن حميد الحارثي (ت ١٣٩١هـ) رئيس الجَمْعِيَّة العربيّة بزنجبار، والشيخ أحمد بن حمّود بن حميد الحارثي (ت ١٣٨٥هـ) مُفْتِي الإباضيّة، والشيخ خَلْفَان بن جَمِيل السِّيَابيّ (ت ١٣٩٢هـ) أثناء زيارته لزنجبار سنة ١٣٨١هـ^(١).

ومن أبرز المشايخ الذين أخذ عنهم وتركوا فيه أثراً كبيراً: العلامة المُجَاهِد أبو إِسْحَاق إِبْرَاهِيم اَطْفَيْش الجزائري نزيل مِصر (ت ١٣٨٥هـ)؛ في زيارته الثانية لزنجبار التي بدأت يوم ٧ صفر ١٣٨٠هـ، وانتهت يوم ١٢ ربيع الآخر ١٣٨٠هـ، وعُمِّرَ الشيخ أحمد حينها يقاربُ تسع عشرة سنة. وكان الشيخ أبو إِسْحَاق يُلقِي دروساً في مسجد السَّيِّد حُمُود في تفسير القرآن شُبّهَ يوميّة، طيلة إقامته بزنجبار، بلَغَتْ نحواً من أربعين درساً، وعنه حفظ تلميذه الشَّيْخُ أحمدُ عَدَدًا من آرائه وتحقيقاته في الفقه والعقيدة والتفسير.

(١) يشير إليه الشَّيْخُ مراراً في كتبه وفتاواه بلفظ «شيخنا ابن جُمَيْل». انظر مثلاً: الفتاوى؛ الكتاب الأول (ط: ٢) ص ٥٨٩. والكتاب السادس ص ٣٥.

ولَمَّا رأى أبو إسحاق هِمَّةَ تلميذه في طلب المعرفة خَصَّصَ له دُرُوسًا أقرأه فيها كتابي: (بَهجة الأنوار) و(مشارك الأنوار) في أصول الدين للشيخ السالمي. وتَعَهَّد بالنصح والإرشاد حتى بعد مُغادرته زنجبار ورجوعه إلى القاهرة، وحرص التلميذُ على ملازمة شيخه مُدَّةَ بقاءه بزنجبار، ثُمَّ مراسلته بعد ذلك وكثرة سُؤْاله. وكان قد جَمَعَ مع بعض إخوانه قدرًا لا بأس به من جوابات الشيخ أبي إسحاق، غير أنَّ معظمها ضاع بعد الانقلاب الواقع بزنجبار سنة ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م^(١).

ثُمَّ اعْتَمَدَ الشَّيْخُ على نفسه في تحصيل بَقِيَّةِ العُلُوم، وَلَمْ

(١) بقي في حفظ الشيخ عددٌ من أقوال شيخه أبي إسحاق يَذْكُرُها في أحاديثه ومحاضراته ومؤلفاته. انظر مثلاً: جواهر التفسير ٨٨/٢، وفيه رأي أبي إسحاق في الحروف المقطعة أوائل السور. والكتاب الرابع من الفتاوى ص ١٠ وفيه رأي أبي إسحاق في آية الوصية، وأنها محكمة غير منسوخة، وإنما هي مخصصة في الوالدين والأقربين غير الوارثين. وتكررت الإشارة إلى رأيه هذا ص ٣٤٢ (منقولةً من تفسير الشيخ الخليلي لآيات الوصية) وفيها: «وسمعتُ شيخنا أبا إسحاق اطفيش يعتمد عليه ويرجحه في تفسيره لهذه الآية في دروسه التفسيرية التي سمعتها منه». والكتاب الخامس من الفتاوى ص ٨٨ وفيها حكى عن أبي إسحاق اطفيش تصحيحه قَوْلٍ من قال أن الأيمان تُراعى فيها دلالة ألفاظها دون العرف والعادة، وقال: «حفظته منه سماعاً». وص ٢٥٤، ٢٦٤؛ وفيها نُقِلَ عن أبي إسحاق قوله بحرمة أكل اللحوم المستوردة، وحرمة الاتجار بها، وحكاية ما حدث له في سفره إلى نيويورك سنة ١٣٨٠هـ. والكتاب السادس ص ٣٥ وفيها فتوى أبي إسحاق في وجوب إخراج الجنين الحي من بطن أمه الميتة.

يَلْتَحِقُ بِأَيِّ مَدْرَسَةٍ نِظَامِيَّةٍ. فَقَرَأَ (أَلْفِيَّةَ ابْنِ مَالِكٍ) مَعَ بَعْضِ الشُّرُوحِ عَلَيْهَا، وَفِي مَقَدِّمَتِهَا (شَرْحَ ابْنِ عَقِيلٍ) مَعَ (حَاشِيَةِ الْخَضْرِيِّ) وَ(شَرْحَ الْأَشْمُونِيِّ) مَعَ (حَاشِيَةِ الصَّبَّانِ)، وَطَالَعَ فِي (شَرْحِ ابْنِ النَّازِلِ)، وَ(مُغْنِي اللَّيْبِ) لِابْنِ هِشَامٍ. وَفِي عِلْمِ الصَّرْفِ قَرَأَ أَرْجُوزَةَ (مَقَالِيدِ التَّصْرِيفِ) الَّتِي هِيَ أَلْفِيَّةُ جَامِعَةِ لِلْمَحَقِّقِ الْخَلِيلِيِّ مَعَ شَرْحِهِ عَلَيْهَا. وَتَدَرَّجَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي مِطَالَعَةِ الْكُتُبِ الْفَقْهِيَّةِ وَكُتِبَ أُصُولُ الْفَقْهِ بِقَدْرِ الْمُسْتَطَاعِ، وَاعْتَنَى بِكُتُبِ الْحَدِيثِ وَشُرُوحِهَا، وَعَلَى رَأْسِهَا (صَحِيحَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ) مَعَ شَرْحِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ عَلَيْهِ.

وَفِي لَيْلَةِ ٢٦ شَعْبَانَ ١٢٨٣هـ/ ١٢ يَنَآيِرَ ١٩٦٤م وَفَعَّ الْإِنْقِلَابُ الشِّيْعِيُّ فِي زَنْجِبَارٍ، فَآتَى عَلَى الْأَخْضَرِ وَالْيَاسِ، وَأَصْبَحَتْ حَضَارَةُ زَنْجِبَارٍ مِنْ أَثَرِهِ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ، وَسُلِبَتِ الْأَمْلاَكُ، وَهَدِّمَتِ الدُّورُ، وَأُخْرِفَتْ ذَخَائِرُ التَّرَاثِ الَّتِي أَزْهَرَ الشَّرْقُ الْإِفْرِيقِي بِنُورِهَا بَرَهَةً مِنَ الزَّمَنِ، وَكَانَ يُبَاهِي بِهَا كَثِيرًا مِنَ حَوَاضِرِ الْعِلْمِ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ^(١). فَاضْطُرَّتْ عَائِلَةُ الشَّيْخِ

(١) «الشُّيُوعِيَّةُ» حَاضِرَةٌ بِقُوَّةٍ فِي مَحَاضِرَاتِ الشَّيْخِ وَمَصْنُفَاتِهِ، يَذْكُرُ تَأْثِيرَاتَهَا السَّلْبِيَّةَ عَلَى الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، وَيُقَدِّدُ أَقْوَالَ سَدَنَتِهَا وَأَرْبَابِهَا، وَيَحْكِي مَشَاهِدَاتِهِ لِمَاضِيهَا الْغَابِرِ غَيْرِ الْمَأْسُوفِ عَلَيْهِ. انْظُرْ: جَوَاهِرُ التَّفْسِيرِ ١٨٠/٢. وَشَرْحُ غَايَةِ الْمَرَادِ ص ١٧٤. وَمَحَاضِرَةُ «الْعِلْمُ وَضُرُورَةُ التَّفَقُّهِ» (١٤٠٢هـ) تَحْدُثُ فِيهَا عَنْ مَشَاهِدَاتِهِ فِي الصِّينِ وَهُونِجِ كُونْجِ وَالْإِتِّحَادِ السُّوْفِيَّةِيِّ. وَمَحَاضِرَتُهُ الَّتِي بَعَنَوانَ «شُمُوحُ الْإِسْلَامِ وَسُقُوطُ =

للخروج منها إلى عُمان عَبَرَ البحر بعد سَجْنٍ وَالِدِهِ مُدَّةً من الزمن^(١)، فأقْلَعَتْ بِهِم السَّفِينَةُ فِي أَوَاخِرِ جُمَادَى الْأُولَى ١٣٨٤هـ، وَرَسَتْ بِهِمْ فِي مَسْقَطِ صَبَاحِ ١٩ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٣٨٤هـ. وَفِي السَّفِينَةِ فَرَّغَ الشَّيْخُ مِنْ حِفْظِ (شَمْسِ الْأَصُولِ) مع قراءة شرحها (طلعة الشمس) للعلامة نور الدين السالمي. وَعَقِبَ عَوْدَتِهِ إِلَى وَطَنِهِ الْأُمِّ عُمان سنة ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م التقى أهل العلم فيها، فاستفادَ منهم وأفاد، وعلى رأسهم مُفْتِي عُمان السابق: الشيخ إبراهيم بن سعيد بن مُحَسَّن

= «الشيوعية» (مقنيات؛ ١٤١٤هـ). ومحاضرة «رسالة إلى الشباب المسلم» (جامع الخوض ١٤١٨هـ).

(١) يقول الشيخ: «شاء الله تعالى - والله يفعل ما يشاء - أَنْ أَطْلَّ عَلَى هذا الوجود، وَأَنْ أَخْرَجَ إِلَى الْحَيَاةِ فِي مَدِينَةِ زَنْجِبَارِ فِي الشَّرْقِ الْإِفْرِيْقِي، وَأَنْ تَكْتَلِفَ عَيْنَايَ بِالنُّورِ فِي بَقْعَةٍ مِنْهَا هِيَ (المكاديني)، وَهَكَذَا قُدِّرَ لِي أَنْ أَقْضِيَ أَيَّامَ الصَّبَا وَجِزْءًا مِنْ أَيَّامِ الشَّبَابِ فِي رَبْوَةِ زَنْجِبَارِ، وَتَحْتَ ظِلَالِهَا الْوَارِثَةِ الْجَمِيلَةِ. وَلَكِنْ الْأَيَّامُ لَا تَسْتَمِرُّ عَلَى حَالٍ، وَسَبْحَانَهُ مَغِيرُ الْأَحْوَالِ، وَشَاءَ الْقَدَرُ أَنْ يَحْدُثَ مَا حَدَثَ فِي عَامِ ١٣٨٣هـ/١٩٦٤م، وَدَارَ الْفَلَكَ دَوْرَتَهُ، فَانْقَلَبَ الْمَجْنُ عَلَى ظَهْرِهِ، وَحَلَّ النَقْصُ مَحَلَّ التَّمَامِ، فَتَحَوَّلَتِ الْجَنَّةُ الْخَضْرَاءُ إِلَى جَحِيمِ حَمْرَاءِ، وَالْمَدِينَةُ الْحَالِمَةُ الْوَادِعَةُ إِلَى مَكَانٍ مُضْطَرَبٍ مَزْعَجٍ، حَتَّى أَصْبَحَ النَّسِيمُ الْعَلِيلُ كَأَنَّهُ صَفَارَاتُ إِنْذَارٍ، فَخَرَجْنَا مِنْ هُنَالِكَ مَيِّمِينَ عُمان؛ تَحْتَ الْعُرُوبَةِ وَجَمَى الْإِسْلَامِ، أَرْضَ الْأَبَاءِ وَالْأَجْدَادِ، فَكَانَ الْبَدِيلُ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ - خَيْرًا، وَالْخَيْرُ فِيمَا يَخْتَارُهُ اللَّهُ». كَتَبَ هَذَا فِي تَقْرِيرٍ عَنْ زِيَارَتِهِ الْأُولَى لِإِفْرِيْقِيَةِ الشَّرْقِيَّةِ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنْهَا، وَذَلِكَ فِي مُحَرَّمِ ١٤٠٧هـ/سَبْتَمْبَرِ ١٩٨٦م.

العَبْرِيّ (ت ١٣٩٥هـ)^(١) الذي صحبه أكثر من عشر سنوات، ونقل عنه أقوالاً فقهية وتاريخية. وكانت للشيخ العَبْرِيّ حفاوةً بتلميذه وعنايةً كبيرةً به^(٢).

(١) قَيَّدَ عنه الشيخُ فوائدَ عديدة سمعها منه مشافهةً؛ منها: أبيات الشيخ العَبْرِيّ فيما يُسْتَنْتَى من قاعدة «يَحْرُمُ من الرضاع ما يحرم من النسب» (الكتاب الثاني من الفتاوى ط٢: ص ١٤٨) وفتواه في أَحْقِيَّةِ الأُم بحضانة الولد ولو تزوجت (الكتاب الثاني من الفتاوى ص ٢٣٨). ورسالته في تفسير الآية الكريمة «يَعْفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ» [الفتح: ١٤] (فتاوى العقيدة ١١/٢).

(٢) في هذه المرحلة (بين سنتي ١٣٨٤ - ١٣٩٥هـ) حَرَّرَ الشيخُ أحمد بن حمد الخليلي جملة رسائل وأجوبة؛ ظهرت فيها عنايةُ الشيخ العَبْرِيّ بتلميذه. منها: بَحْثٌ عن الجلسة بين خطبتي الجمعة، حرره الشيخ الخليلي في حياة شيخه العَبْرِيّ، وطُبِعَ لاحقاً بعنوان «مِنْ وَحْيِ السُّنَّةِ في خطبتي الجمعة» (ط١: ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م) وقد كتب الشيخ العَبْرِيّ تعليقاً على بحث تلميذه، وأثْنَى عليه، ووصفه فيه بـ «العلامة الحافظ»، وسمى البحث: «مَشَارِقُ النَّيِّرَيْنِ فيما جاء في الجلسة بين الخطبتين»، وسيأتي مزيدٌ حديثٌ عنه. ومنها: بحثٌ في «مسألة الكُحْلِ» في اللغة العربية، كتبه الشيخ الخليلي بطلب من شيخه العَبْرِيّ (مرقون ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م). ومنها: جواب في تطبيق المرأة الغائب عنها زوجها مدة طويلة، حرره الشيخ الخليلي، وكتب شيخه تعليقا عليه: «قد عَرَضَ عَلَيَّ شيخُنا المحقق الخليلي - متع الله المسلمين بحياته - جوابه على هذا السؤال، فرأيتُه جواباً مدعماً بالأدلة. ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم. كتبه محبه: إبراهيم بن سعيد العَبْرِيّ بيده» (مخطوط بوزارة التراث والثقافة؛ رقم ١٥٠٣).

• رحلاته وأسفاره:

سَبَقَ الحديثُ عن نشأة الشَّيْخِ بَزْنَجِبَارٍ، وَعَوَّدَتِهِ مِنْهَا إِلَى أَرْضِ الْوَطَنِ سَنَةَ ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م فِي الْبَاخِرَةِ. وَكَانَتْ أَوَّلُ رَحْلَةٍ لَهُ خَارِجَ عُمَانَ يَوْمَ ١٣ صَفَرِ ١٣٩٢هـ/٢٩ مَارَسِ ١٩٧٢م، وَاسْتَمَرَّتْ شَهْرَيْنِ وَسَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، سَافَرَ فِيهَا إِلَى قَطْرِ وَالسُّعُودِيَّةِ وَمِصْرَ وَالْجَزَائِرِ وَتُونِسَ وَلِيبِيَا، ثُمَّ عَادَ إِلَى مِصْرَ فِدُبَيَّ فَمَسْقَطَ. وَرَحَلَ بَعْدَ فِتْرَةٍ إِلَى إِيطَالِيَا سَنَةَ ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م وَبَرِيطَانِيَا سَنَةَ ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ثُمَّ تَوَالَتْ أَسْفَارُهُ إِلَى بَاكِسْتَانِ وَالْهِنْدِ وَالصِّينِ وَالْفَلْبِينِ وَسَنْغَاوَرَةِ وَهَوْنِجِ كُونْجٍ وَغَيْرِهَا، فَزَارَ بَقَاعَ الْعَالَمِ شَرْقًا وَغَرْبًا.

وَكثِيرًا مَا يُرَدِّدُ الشَّيْخُ فِي مُحَاضَرَاتِهِ وَكُتَابَاتِهِ مَوَاقِفَ مِنْ مَشَاهِدَاتِهِ فِي رَحْلَاتِهِ، لِأَخْذِ الْعِبْرَةِ وَلَفَتْ الْإِنْتِبَاهَ إِلَى الْفَائِدَةِ الْمُتَحَصِّلَةِ مِنْهَا، وَلَوْ جُمِعَتْ هَذِهِ الْمَشَاهِدَاتُ لَكُونَتْ رَصِيدًا ضَخْمًا. وَلَعَلَّ مَا يَعْكُسُ فَوَائِدَ الْأَسْفَارِ وَالتَّرَحُّالِ فِي نَظَرِ الشَّيْخِ مَا قَالَهُ بِنَفْسِهِ فِي تَقْدِيمِهِ لِرَحْلَةِ أَبِي الْحَارِثِ الْبُرَوَانِي: «إِنَّ مِنْ شَأْنِ اللَّيِّبِ - وَهُوَ يَفْتَحُ بِصِيرَتِهِ وَيَحْدِقُ بَصَرُهُ فِي الْعَالَمِ وَتَنُوعِ مَنَاحَاتِهِ وَاخْتِلَافِ شَعُوبِهِ - أَنْ تَكُونَ لَهُ وَقْفَةٌ تَأْمُلُ فِي كُلِّ مَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ، إِذِ الْكُونُ كُلُّهُ سِفْرٌ حَافِلٌ بِآيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الصَّامِتَةِ وَالنَّاطِقَةِ؛ الدَّاعِيَةِ إِلَى الْإِعْتِبَارِ وَالِاسْتِبْصَارِ. وَكَمْ لِلنَّاسِ فِي أَحْوَالِهِمْ وَمَعَايِشِهِمْ، وَتَنُوعِ مَشَارِبِهِمْ فِي الْحَيَاةِ،





وتباين تصوراتهم وعاداتهم، وتعدّد وجهاتهم واتجاهاتهم؛ مِنْ دُرُوسٍ وَعِبَرٍ تتجلى لأولي الألباب»^(١).

• أعماله ومناصبه:

مارَسَ أعمال التجارة والزراعة في صغره بزنجبار كما تقدّمت الإشارة إلى ذلك، واختاره أعيانُ بُهَلا مُعلِّمًا للقرآن والعلوم الشرعية بعد نُزوله بها عائداً من زنجبار، فمكثَ بها قرابةَ عشرة أشهر، إلى أن اختاره ناظرُ الداخلية السيدُ أحمد بن إبراهيم البوسعيدي مُدرِّساً في مسجد الخور بمَسقط. فانتقل لُسكني مسقط سنة ١٣٨٥هـ/١٩٦٥م، واشتغل بالتدريس في مسجد الخور حتى عام ١٣٩٣هـ/١٩٧٤م، وكان مِنْ زُملائه في التدريس فيه الأستاذ: الرّبيعُ بن المُرّ بن نصيب المزروعى (ت١٤٠٢هـ).

وبعد مرحلة التدريس بمسجد الخور سنة ١٣٩٣هـ/١٩٧٤م عُيِّنَ مُديراً للشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وانتقل عمله إلى مَجْمَعِ الوزارات في رُوي. وفي عام ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م عُيِّنَ مُفتياً عامّاً للسلطنة خلفاً لشيخه العلامة إبراهيم بن سعيد العبري المتوفى في السنة نفسها. وما زال في منصبه إلى اليوم. وله مناصب أخرى عديدة يشغلها داخل بلاده وخارجها.

(١) رحلة أبي الحارث محمد بن علي بن خميس البرواني. ط١:

١٤٣١هـ/٢٠١٠م. ص٣.



المبحث الثاني



النتائج العلميَّة

دائرة الفكر الطيبة

(١) مَنْ وَحَى السُّنَّةَ فِي خُطْبَتِي الْجُمُعَةِ:

رسالة في بحث سُنَّةِ تثنية الخطبة يوم الجمعة والجلوس بين الخطبتين، ودَفَعَ ظنون بعض فقهاء عُمان الذين تركوا العمل بها. وقد تجددَ النزاعُ فيها عند المتأخرين منهم، وإلى ذلك يشير الشيخ في مقدمته حيث يقول: «وفي هذا العصر وَقَعَ الاختلافُ فيها بين مشايخ العلم بِقُطْرُنَا، حتى بقي في نفوس بعض الناس - خواص وعوام - حرجٌ على مَنْ عمل بها، لعدم إيلافهم إياها. ولا غرو؛ فإن الطباع تشمئز مما لم تألفه، والقلوب لا تطمئن إلا إلى ما كان معروفا عندها.

ومن حيث إن إظهار الحجة ودرء الشبهة في هذه الحالة مما يلزم القادر؛ رأيتُ ضرورة كشف الستار عن حقيقة الموضوع، بنصب الأدلة وإظهار العلة، فإنَّ الأقوال إن لم يؤيدها الدليل وتصدقها الحجة - وإن جَلَّتْ منزلة مَنْ قالها - لا قيمة لها عند مَنْ رام التحقيق، فما هي إلا كالهياكل التي فقدت الأرواح، أو كالمصاييح التي نضب منها الوقود...».

وبعد استعراض أدلة الأقوال المختلفة وتعيين الراجح منها انتهى الشيخ إلى تقرير إمكان خفاء سُنَّةِ الجلوس بين الخطبتين على بعض الأسلاف، وأن «ذلك لا يخل بمقامهم، ولا ينقص من أقدارهم، كما أن ذلك لا يقتضي ترك هذه السُّنَّةَ عند مَنْ ثبتت عنده، ولا يقتضي القدح في رواية مَنْ

رواها، فإن الإحاطة بجميع السنة أمرٌ مستحيل». وضرب أمثلة على خفاء بعض أحاديث الرسول ﷺ على كبار العلماء.

وكان هذا البحث من الشيخ في بواكير سنواته بعُمان، وفي آخر زمن شيخه العلامة إبراهيم بن سعيد العبري. وللشيخ العبري تعليقٌ وثناء على بحث تلميذه، وقد سماه فيه: «مَشَارِقُ النَّيِّرَيْنِ فيما جاء في الجلسة بين الخطبتين»، وختم تعليقَه بقوله: «هذا ما أردنا بيانه إلحاقاً بما كتبه الشيخُ العلامة أحمد بن حمد الخليلي، ودَفْعاً لما ذكرناه من الاعتراضات، فنرجو من إخواننا أن يحسنوا بنا الظن، وأن لا يتوهموا في نفوسهم أننا نريد مخالفة أئمتنا الراشدين، وعلمائنا العاملين المهتدين رضوان الله عليهم، ولسنا ندعي أننا أكثر منهم اطلاعاً أو اتباعاً للسُنَّة، كلا؛ والذي فلق الحبة وبرأ النَّسمة، ولكننا لما وجدنا جميع ما صنعناه عنهم مأثوراً، وفي كتبهم مذكوراً؛ عَلِمْنَا أنهم لا يرون شيئاً من ذلك محجوراً، فتحن بسلفنا الصالح مقتدون، وبهدي سيدنا محمد ﷺ مهتدون، وقولنا في هذا وغيره قول المسلمين»^(١).

صدرت طبعاً مفردة للرسالة سنة ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م، ثم نُشرت ضمن الكتاب الأول من الفتاوى، كما سيأتي بيانه^(٢).

(١) انظر: من معالم الفكر التربوي عند الشيخ أحمد بن حمد الخليلي؛

تأليف: زايد بن سليمان الجهضي. ج ١/ص ٢٣٥.

(٢) انظر: الفتاوى؛ الكتاب الأول ص ٥٧٠ فما بعدها.

(٢) جَوَاهِرُ التَّفْسِيرِ:

أصل هذا الكتاب دُرُوسٌ في تفسير القرآن الكريم، كان يُلقبها الشيخُ في جامع السُّلطان قابُوس بِرُوي في العاصمة مسقط، افتتحها ليلةَ الأربعاء بعد صلاة المغرب ٦ مُحَرَّم ١٤٠٢هـ، وكان موعد إلقائها ليلةَ الأربعاء من كُلِّ أسبوع، لا ينقطع عنها إلا في شهر رمضان أو لبعض الظروف.

وقد دَوَّنَ بعضُها بعد تعديلها وتهذيب عباراتها، وصَدَرَ منها عن مكتبة الاستقامة إلى الآن أربعة أجزاء تحت عنوان «جَوَاهِرُ التفسير - أنوارٌ مِنْ بَيانِ التَّنْزيلِ». الجزء الأول (ط١: ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م) في ٣٢٦ صفحة، يشتمل على مقدِّمةٍ عن التفسير والمفسِّرين وإعجاز القرآن مع تفسير الفاتحة. والجزء الثاني (ط١: ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م) في ٥٤٢ صفحة، والجزء الثالث (ط١: ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م) في ٦٠٧ صفحات؛ كلاهُمَا في تفسير البقرة إلى الآية ٩٦. أمَّا الجزء الأخير فخاصٌّ بالآية السابعة من آل عمرانَ حول المُحَكَّم والمتشابه؛ فَدَّمه لأهمِّيته (ط١: ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م؛ ٤٠٥ صفحات). وبقيةُ الدُّروسِ مُفَرَّغٌ من الأشرطة، ينتظر دَوْرَه في التعديل والنشر^(١).

(١) فرغ الشيخ من تحرير الجزء الرابع من التفسير في ٣٨٣ صفحة مخطوطة، ويشتمل على تفسير الآيات ٩٧-١٢٤ من سورة البقرة. وقد أُدرِجَ تفسيرُه لبعض الآيات في مواضع من فتاواه كما ستأتي الإشارة إليه.

وللشيخ - في دروسه الشفهية أو في مُدَوَّناته - منهج موحَّد في التفسير، من أهم ملامحه:

- حرصه على ربط الآيات ببعضها، وتوضيح التناسب بينها، كما يفتح كل سورة بمقدمة تعطي صورة إجمالية عنها، وتلخص مجمل موضوعاتها، وما يتصل بها من فنون اللغة والعقيدة والفقه، وجوانب الإعجاز البياني، والتشريعي، والاجتماعي والخلقي، والخبري والائتلافي، والعلمي، ويربط بين أولها وآخرها^(١). وقد تحدث عن التناسب بين أي القرآن وسوره في موضوع خاص أفرد له^(٢).
- صَدَّر المؤلف الجزء الأول بمقدمات تتعلق بعلم التفسير، ومباحث علوم القرآن عامة، ثم تناولها حيثما وردت بالتفصيل والتحليل مع ذكر أمثلة عليها. كمباحث أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، والقصص القرآني، وأمثال القرآن، والقراءات المتعددة وغيرها^(٣).

(١) انظر مثلاً: مقدمة سورة الفاتحة ج ١/١٥٢ - ١٧٢. ومقدمة سورة البقرة ج ٥/٢ - ٥٦.

(٢) ج ١٦٧/٣ من جواهر التفسير.

(٣) انظر أمثلة عليها في المواضع التالية: ج ١/١٥٦، ٢٣٢. ج ٢/٣٧١، ٤٨٠، ٤٨٨. ج ٣/٣١٧، ٣٢٠، ٤٣٥، ٥١٦، ٥٢١.



- تضمن التفسير مباحث لغوية قيمة، تبحث اشتقاق المفردات ومعانيها، وإعراب الألفاظ ووجوه النحويين فيها، وأساليب القرآن البلاغية، مع الإلمام بشواهد من شعر العرب ونثرهم^(١).

- ظهر جلياً في التفسير تركيز المفسر على تبين رسالة القرآن الإصلاحية بجوانبها المختلفة، من اجتماع وسياسة واقتصاد، وربط تعليمات القرآن الجليلة بالواقع المعاصر^(٢)، مع الحرص على الاستفادة من الاكتشافات الحديثة والمعطيات العلمية العصرية^(٣)، وتنقية التفسير من شوائب الإسرائيليات^(٤)، ونقض شبهات المستشرقين وأدعيائهم حول القرآن^(٥).

(١) كل ذلك دُونَ الخروج عن حدود التفسير. يقول المؤلف ٢/٢١٥: «وإني أرى جعلَ التفسير معرضاً للمجادلات اللغوية وميداناً للمباريات البيانية خروجاً بهذا العلم الجليل عن حدوده المرسومة، واشتغالاً بما لا داعي إليه فيه. وإنما ينبغي الاقتصار من ذلك على ما يجلي من الآية جوهر معناها، ويزيح الستار عن إعجاز مبناها. أما الزيادة على ذلك فقد تُفضي إلى تلاشي المقاصد الأساسية التي يجب أن ينحوها المفسر».

(٢) انظر مثلاً: ج ١/٢٤٨، ج ٢/١٦، ٢٧، ٩٦، ١٤٨، ١٧٨، ٣٠٨، ٤١٠، ٥٠٩. ج ٣/٢٨٦.

(٣) انظر مثلاً: ج ٢/٥٣٣.

(٤) انظر مثلاً: ج ٢/٦٩، ج ٣/٣٦٦.

(٥) انظر مثلاً: ج ١/١٣٤، ج ٢/٤٦، ٩١. وفي هذا الموضع الأخير أشار المؤلف =

- ومن مميزات التفسير: إطالة الحديث في موضوعات متنوعة مهمة تناولتها الآيات الكريمة، وإجمال القول في تفريعاتها إجمالاً يغني عن إعادة الكلام فيها لاحقاً إن وردت، مثل: أحكام الفاتحة في الصلاة^(١)، والكلمات المقطعة أوائل السور^(٢)، والتقوى ومعانيها، والكفر وأقسامه، ونسبة الأفعال بين الخلق والكسب، والنفاق ومظاهره، وعصمة الملائكة^(٣)، وعصمة الأنبياء، وحكم صلاة الجماعة، والشفاعة الأخروية، والصابئة واعتقاداتهم. وهي موضوعات لو استلت من مواضعها لجاءت رسائل مستقلة. وقد علمنا - فيما تقدم - أن موضوع المحكم والمتشابه نال نصيباً معتبراً من التفسير بلغ جزءاً بتمامه.

أما مصادر المؤلف فكثيرة، أهمها ستة عشر مصدراً هي معتمده الأساس في التفسير: جامع البيان لابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) والكشاف لجار الله الزمخشري (ت ٥٢٨هـ)

= إلى عدم إكثاره من الاشتغال بنقض آرائهم: «وقد أثرْتُ تنزيه التفسير عن ذكر شيء مما قالوه، فإن آراءهم من السفسطة والسُّخف بحيث لا ينبغي لعاقل أن يشتغل بها».

(١) انظر: ج ٢٩٩/١.

(٢) انظر: ج ٥٧/٢، ١١٢، ٢٢٦، ٢٥٢، ٢٦٣.

(٣) انظر: ج ٣٩/٣، ١٢٧، ١٩٦، ٢٥٩، ٤٠٧.

والمحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٦هـ) والتفسير الكبير للفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) والجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي (ت ٦٧١هـ) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) والبحر المحيط لابن حيان الأندلسي الغرناطي (ت ٧٥٤هـ) وتفسير أبي السعود المسمى «إرشاد العقل السليم» لمحمد العمادي (ت ٩٥١هـ) وفتح القدير لمحمد بن علي الشوكاني الصنعاني (ت ١٢٥٠هـ) وروح المعاني لمحمود الألوسي (ت ١٢٧٠هـ) وهميان الزاد لقطب الأئمة امحمد بن يوسف اطفيش الجزائري (ت ١٣٣٢هـ) وتيسير التفسير له أيضا، ومحاسن التأويل لجمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) وتفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤هـ) وفي ظلال القرآن لسيد قطب (ت ١٣٨٧هـ) والتحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ). وتنعكس صورة جليلة لفكر المؤلف ونظرته إلى علم التفسير من خلال هذه المصادر المتنوعة في مشاربها، المتباعدة في أزمنتها، المتباينة في توجهاتها.

وهذا التفسير يُسَدُّ ثَغْرَةً في المكتبة الإباضية المفتقرة إلى كتب هذا الفن، وهو جارٍ على منهج عصريّ رَصِينٍ، وأَسْلُوبٍ يَجْمَعُ بين الفائدة العِلْمِيَّةِ والإصلاح الاجتماعي، اعتمد فيه الشيخُ على مصنّفات المتقدِّمين والمتأخِّرين،

واستعرض خلاصتها، وأضاف إليها من علمه نقدًا وتحليلًا وتمحيصًا وتحقيقًا. وقد بلغ فيه الربع الأول من سورة النساء إلى زمن كتابة هذه الأسطر.

قال مؤلفه: «وقد كنت من نحو عقدٍ من السنين أحلم بأن أنال شرف خدمة القرآن، لكن يصدني قصور نفسي، وعظمة الأمر المطلوب، وعدم توفر الوقت الكافي لمثل هذا العمل الخطير، فبقيت خلال هذه المدة مترددا بين طموح نفسي وشعوري ببعجزها، حتى استخرتُ الله تعالى فتيسر لي إلقاء دروس في التفسير (بجامع قابوس بروي) أمام طلاب معهد إعداد القضاة وغيرهم وسائر المستفيدين، وكانت الفرص التي أتاحت لي للقيام بهذا العمل كأنما انتزعها القدر انتزاعًا من قبضة الدهر؛ فأهداها إليّ، أو اختلسها الجدُّ اختلاسا من بين رقابة الزمن؛ فمَنَحني إياها. والحمد أولاً وآخرًا لله الذي له الفضل والمنة. وقد ابتدأتُ الدرس الأول بما سطره القلم هنا، ثم والَيْتُ بعد ذلك الحديث عن التفسير والمفسرين وعن إعجاز القرآن الكريم، راجيًا من الله تعالى أن يوفقني لإتمام ما قصدتُ، حتى أتى على ما يمكنني بيانه من معاني أي الذكر الحكيم من أول (الفاتحة) إلى خاتمة (الناس)»^(١).

(١) جواهر التفسير ج ١/ص ١١-١٢.

(٣) الحقُّ الدامغ:

كتابٌ في العقيدة الإسلامية، من أوائل مُصنّفات الشيخ الخليلي، وهو حافلٌ بِمادّة علمية غزيرة، استلهمَ عنوانه من الآية الكريمة: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨]، يتناول في جُمْلته قضايا عقديّة ثلاثاً: رؤية الله تعالى، وخلق القرآن، وتخليد أهل الكبائر في النار. وهي من أبرز القضايا التي وقع الخلاف فيها بين المسلمين من قديم الزمن. ناقشها بأسلوبٍ عِلْمِيٍّ مُوثَّقٍ، وحوارٍ هادئٍ هادفٍ، يَدْعُو إلى نشدان الحق، وَلَمْ شعث الأُمة.

صَدَرَهُ المؤلّف بِمُقَدِّمَةٍ وَضَّحَ فيها أن «التبايُنَ في أحوال الناس سِمَةٌ من سِمَاتِ البشر المعهودة»، وأنَّ كُلَّ أُمَّةٍ قد ابْتُلِيَتْ بالافتراق فيما بينها «حتى أمة مُحَمَّدٍ ﷺ التي اخْتَصَّتْ بِمَبْعَثِ أعظم رسول إليها، وإنزالِ أَجَلٍ كتاب عليها» وتعهّدَ اللهُ تعالى بحفظه من التحريف، فَإِنَّهَا مع ذلك كله لَمْ تَسَلَمْ من هذا الداء العضال، إذ تُؤَوَّلُ الكتاب تأولاتٍ شتى، وكانت للناس مواقفٌ متعدّدة في معرفة الصحيح من غيره من سنته عليه أفضل الصلاة والسلام.

وإنَّ أعظمَ الخلاف ضرراً ما كان في أصول الدين؛ التي بِقَدَرِ قُوَّتِهَا تكون متانة الدين نفسه، وليس النِّزاعُ فيها مع وحدة المصدر إلا نتيجة لتباين المدارك عند أئمة الفرق،

«ثُمَّ يُؤَصِّلُهُ تَعْصُّبُ الْجُمَاهِيرِ لِأَقْوَالِ أُمَّتِهِمْ؛ بِحَيْثُ تَجْعَلُ كُلُّ طَائِفَةٍ قَوْلَ إِمَامِهَا أَصْلًا تُطَوِّعُ لَهُ الْأَدْلَةَ الْمُخَالَفَةَ لَهُ، بِكُلِّ مَا تَخْتَرِعُهُ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الْمُتَكَفِّفَةِ، فَتَوَزَّعَتِ الْأُمَّةُ شَيْعًا وَأَحْزَابًا ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٢]» .

ثم عرَّج الشيخ إلى بيان أن الإباضية تَسِمُ طريقتهم في فهم أصول الدين بثلاثة أمور:

- ١ - سلامة المنزع؛ فَإِنَّهُمْ جَمَعُوا فِي الاستدلال على صحة معتقداتهم بين صحيح النقل وصريح العقل.
- ٢ - عدم التعصُّب لِأُمَّتِهِمْ تَعْصُّبًا يَجْعَلُهُم يَتَصَامَمُونَ عَنْ النقول الصحيحة، ويتعامون عن العقول الصريحة.
- ٣ - المرونة والتسامح في معاملة سائر فِرَقِ الْأُمَّةِ، وَإِنْ بَلَغَ الْخِلَافُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ مَا بَلَغَ.

وضرب أمثلة على عناية قادة الفكر من الإباضية بِلَمِّ شَعَثِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَجَمْعِ شَتَاتِهَا بَعْدَ مَا أَتَّخَذَتْهَا الْخِلَافَاتُ الْمَذْهَبِيَّةُ، وَاسْتَغْرَبَ كَيْفَ تَنْزِلُ هَذِهِ الْأُمَّةُ إِلَى مِيدَانِ الشَّقَاقِ وَالنِّزَاعِ بَيْنَهَا مُتَجَاهِلَةً مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهَا مِنَ الْوَحْدَةِ وَالْوُثَامِ وَالْأَلْفَةِ وَالْإِنْسِجَامِ؟ أَلَيْسَتْ هَذِهِ الْوَحْدَةُ الْإِيمَانِيَّةُ هِيَ الَّتِي رَفَعَتْ مِنْ شَأْنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الْمَاضِي؟ أَوَلَيْسَ مَا بُلِّغَتْ بِهِ مِنَ الشَّقَاقِ هُوَ الَّذِي عَكَسَ عَلَيْهَا مَا نَشْهَدُهُ مِنْ أَثَارِ سُلْبِيَّةٍ فِي أَوْضَاعِهَا الْحَاضِرَةِ؟

ثم استبشر خيرًا بتباشير إشراقة الصحوّة الإسلاميّة المعاصرة، وما ساد جنباتها من معاني الإخاء التي كادت تؤتي ثمارًا طيبة، يَبْدُ أنها ما لبثت أن هاجت عليها أعاصيرُ العصبية العمياء فَفَحَّحَتْهَا بِسُمومها. وكان من مظاهر تلك العصبية: إصدار الأحكام التعسّفية الجائرة على كثير من المسلمين، بإخراجهم من الملة وتعريتهم من لباس الإسلام. ونال الإباضية قدرٌ كبير من ذلك، كان من أهم ذرائعها ومبرراته هذه القضايا الثلاث التي ناقشها الكتاب.

ولم يكن للمؤلف اشتغالٌ سابق بالخوض في مثل هذه القضايا الجانيبة، غير أنه رجّح جانب الرد على الصمت «تبيانًا للحق، ودفاعًا عن الحقيقة، ووقوفًا في وجوه الذين يُضرمون الفتنة ويؤججون الأحقاد بهذه المحاولات، لتمزيق شمل الأمة وتفتيت وحدتها»^(١).

(١) يقول في خاتمة مبحث (خلق القرآن): «ومع هذا كله فإنني كنتُ أودُّ أن لا أتعرض لهذه المسألة بإيجابٍ ولا سلب، رغبةً مني في الاقتصار على المأثور عن الرعيّل الأول من هذه الأمة، وحرصًا على عدم إثارة أي جدل يزعج أحدًا من المسلمين، ولكني ماذا أصنع والألسنة لمْ تهدأ؟ والأقلام لمْ تتوقف عن إثارة هذا الموضوع بغير هدى ولا دليل؟ ولمْ يقف الأمر عند هذا الحد، بل تجاوزته إلى تكفير من قال كلمة الحق أو دعا إليه، فرأيتني بسبب ذلك ملزمًا أن أقول كلمة هادئة هادفة - ليس لي وراءها من قصدٍ إلا رضا الله سبحانه - تكشِفُ بيد الحجة ستارَ الشبهة عن وجه الحقيقة المشرفة». ص ١٨٠ - ١٨١ من الكتاب (الطبعة الأولى).

ونظراً لطبيعة محتوى الكتاب جاءت مادته في ثلاثة مباحث، واشتمل كل مبحث على (مقدمة) في بحث المدلول اللغوي لمفردات كل قضية، يليها (فصلٌ أول) في بيان اختلاف الأمة في تلك القضية، والأقاويل التي قيلت فيها، وتحرير محل النزاع. ثم (فصلان) في أدلة المثبتين وأدلة النافين - عَقْلِيَّهَا وَنَقْلِيَّهَا - مع مناقشتها كل على حِدَةٍ^(١)، وفي الأخير (خاتمة) في عرض نتيجة البحث وخلاصته.

ولَمْ تقتصر مراجعُ الشيخ على كُتُبِ الإباضِيَّةِ فَحَسْبُ، بل اعتمدَ كُتُبَ غيرهم بشتى مذاهبها واختلاف فُنُونِهَا، سواء كانت مصادر لغويَّةً، أو تفاسير للقرآن الكريم متقدمة ومتأخّرة، أو متوناً حديثية مع شُروحها، أو مصنّفات عقديّة، أو مؤلفات في الفقه وأصوله، أو كتبٍ في المقالات والفرق، بل حتى المحاضرات السمعية، والمناظرات والحوارات الشفهية التي دارت بينه وبين مشايخ عصره^(٢). وفي تنوُّع مصادره دلالة على تشعُّب استدلالاته، وعمق مباحثه ومناقشاته.

هذا؛ والمتأمل لكتاب الحق الدامغ يرى أن المؤلف بناه على أُسُسٍ متينة وقواعد رصينة أهمها:

- (١) باستثناء المبحث الثاني في خلق القرآن؛ الذي استحوذَ على سِتٍّ وثَمَانِينَ صفحة، بزيادة فصلٍ رابع فيه عن تضارب أقوال القائِلين بقدَم القرآن.
- (٢) انظر مثلاً الصفحات ٣٠، ٥٣، ٥٧، ٦٣، ٢٢٧ من الكتاب.



١ - تحكيم صريح الكتاب العزيز والسُّنَّة الصحيحة، وعدم التعويل على قول أحد بعينه، فَإِنَّ كُلَّ يَخْطِئُ وَيَصِيبُ، وكلُّ منهم - وَإِنْ علا قدرُهُ وارتفع شأوه - رَادٌّ ومردودٌ عليه، وآخِذٌ ومأخوذٌ عليه.

٢ - النظر في الأدلة بعين الاستقلال الفكري التي تستجلي الحقائق وتكتشف الدقائق، لا بعين التقليد الأعمى التي تجعل من السراب ماء، ومن الخيال حقيقة.

٣ - البُعْدُ عن التأثير بالعوامل النفسية أو الاندفاع وراء العواطف الرعناء، وَعَدَمُ الانتقياد إلا للحجة الواضحة والموضوعية المحضة.

٤ - الترفع عن السباب والشتم والقبح في الأشخاص والتشهير بهم، «فإن من مبادئنا احترام حُرُمات جميع المسلمين، خواصهم وعوامهم، فضلاً عن علمائهم الذين زادهم الله حرمة العلم مع حرمة الإسلام»^(١).

وهو بهذه المبادئ يحث جمهرة علماء المسلمين على أن تكون لهم في مثل هذه المواقف التي تُهَدَّدُ بانصداع الأمة «وقفة إيجابية في وجه الذين يحبون إثارة الشغب والمهاترات التي لا تعقبها إلا المصائب والويلات بين أمتنا الإسلامية،

(١) ص ٢٢٧ من الكتاب، وانظر أيضاً ص ١٢.

وأن يرشدوا جمهور الناس إلى ما يفرضه الإسلام من التسامح والتعاطف والتعاقد بين المسلمين»^(١).

فرغ المؤلف من كتابه في ٢٩ شعبان ١٤٠٧هـ، وصدرت طبعته الأولى سنة ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م (مطابع النهضة - مسقط/ سلطنة عمان؛ ٢٣٩ صفحة)، ثم تلتها طبعات عديدة تصويرًا عنها مع تصويب الأخطاء المطبعية. إلى أن صدرت سنة ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م طبعة منقحة بقلم المؤلف، أضاف إليها فوائد جديدة (دار الحكمة - لندن، ٢٦٤ص)، تلتها طبعة أخرى (مكتبة مسقط سلطنة عُمان، ٢٣٢ص) غير أن كلتا الطبعتين لم تخل من أخطاء مطبعية. وأشرفت وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بسلطنة عُمان على إصدار ترجمة للكتاب إلى اللغة الإنجليزية؛ طُبِعَتْ بعنوان The Overwhelming Truth (ط١: ٢٠٠ صفحة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م).

(١) ص ٢٢٩ من الكتاب.

(٤) زَكَاةُ الْأَنْعَامِ:

كتابٌ مُوسَّعٌ في موضوعه، أصله وَرَقَةٌ بَحْثِيَّةٌ قَدَّمَهَا للهيئة الشرعية العالمية للزكاة بالكويت، في دَوْرَتِهَا المنعقدة بقاهرة مصر سنة ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، إثر دعوةٍ تلقاها من الأستاذ الشيخ عجيل النشمي؛ رئيس الهيئة. وهو بحث رصين، أعطاه المؤلفُ من الوقتِ حقَّه، واستفرغ فيه من الوُسْعِ والطاقة ما يتجلى بوضوحٍ لِمَنْ قَلَّبَ صفحاته، ولقي من العناء في تحريره والسهر على تنقيحه ما لم يَلْقَهُ في غيره من كتبه، كما حدَّثَ عن ذلك بنفسه.

وجاءت خطة البحث على النحو التالي: مقدمة في التعريف بالأنعام. الفصل الأول: في شروط زكاة الأنعام. الفصل الثاني: في نصاب الزكاة من الأنعام وفروضها. الفصل الثالث: في صفة ما يخرج في زكاة الأنعام وفيه تكملة في حكم إخراج القيمة في زكاة الماشية. الفصل الرابع: في أثر الخلطة في زكاة الأنعام. الفصل الخامس: في حكم الزكاة في سائمة الخيل وغيرها من الحيوانات. الفصل السادس: في حكم زكاة الشركات المتاجرة بالثروة الحيوانية والشركات المتاجرة بالمنتجات الحيوانية. وأخيراً: خاتمة في خلاصة أهم ما اشتمل عليه البحث^(١).

(١) انظر ص ٦ من الكتاب.

أما منهج كتابته فقد أوضحه المؤلف بقوله في مقدمته: «وطريقتي في البحث أني أورد المسألة وأذكر ما للفقهاء فيها من أقوال حسب المذاهب الثمانية، مع بيان دليل كل مذهب ومناقشته، ومحاولة الجمع بينه وبين سائر الأدلة، ثم ترجيحي ما تبين لي رجحانه بالدليل الشرعي»^(١).

وقد استفاد الشيخ استفادة عظيمة من الدراسات السابقة المتخصصة في الموضوع، وأهمها كتاب «لطائف الحكم في صدقات النعم» للعلامة المحقق سعيد بن خلفان الخليلي العُماني (ت ١٢٨٧هـ)^(٢)، كما اقتبس من كتب عامة المذاهب الفقهية، سواء كانت مصنّفات في أبواب الفقه خاصة، أو تفاسير وشروحاً حديثية، مع عدم إغفال الدراسات المعاصرة.

وحرص المؤلف في دراسته هذه على مراعاة القواعد الفقهية والأصولية والحديثية^(٣)، واللغوية^(٤)، وبرز جُزؤه على

(١) ص ٦. وقد لخص الشيخ ترجيحاته معظمها في خاتمة البحث.

(٢) أحصيتُ قرابة أربعين إحالة على هذا الكتاب، ولا عجب فهو من أوفى الدراسات المتخصصة في هذا الموضوع.

(٣) انظر مثلاً: ص ٤٨، ٥٤، ٥٨، ٩١، ٩٢، ١٣١، ١٤٦.

(٤) انظر مثلاً: ص ١١، ١٥٧، ١٥٩، ١٨٨، ٢٠٧، ٢١٩، ٢٤٣، ٢٥٨، ٣٢٥، ٣٣٦.

٣٤٠، ٣٥١.

إبراز جوانب مقاصد الشريعة بصورة واضحة^(١)، حتى أن القارئ بإمكانه أن يخرج منه بمادة وافية عن فلسفة الزكاة وحكمها.

صدر الكتاب في ٣٨٣ صفحة (ط١: مكتبة الاستقامة؛ ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م).

(١) انظر مثلاً: ص ٢٣، ٣٣، ٤٩، ٥٠، ٥٤، ٧٧، ٩٦، ١٣٢، ١٣٤، ٢٠٠، ٢٢٤، ٢٤٤، ٣٤٤، ٣٥٥.

٥) شَرَحُ مَنْظُومَةِ غَايَةِ الْمُرَادِ فِي نَظْمِ الْعَقِيدَةِ:

وهو شرحٌ متوسطٌ في علم العقيدة على القصيدة اللامية المسمّاة «غاية المراد» التي نظّمها الإمام نور الدين السالمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ/١٩١٤م في ٧٧ بيتاً. أملاه المؤلفُ تيسيراً على طلاب العلم لفهم القصيدة المذكورة، بعد أن كان ألقاهُ دروساً قبل سنوات.

قال في مقدمة شرحه: «وقبلَ سنين مَضَتْ أَرَادَ مِنِّي بعضُ طلاب العلم أنْ أُمْلِيَ عليهم تعليقاتٍ لطيفةً على أبياتِها، يَحْفَظُونَهَا بِأَلَةٍ التَّسْجِيلِ لِيَتِمَّكَنُوا مَعَ تَكَرُّرِ سَمَاعِهَا مِنْ تَقْيِيدِ شَوَارِدِ الْفَوَائِدِ، وَمَا كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ ذَلِكَ سَيَعْدَى أَوْلَئِكَ الْفِتْيَةَ الطَّالِبِينَ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَخَصَصْتُهُمْ بِمَا أُمْلِيَتْهُ مِنْ بَعْضِ الْعِبَارَاتِ، الَّتِي لَا تَبَرُّؤُ مِنَ الْكَثِيرِ مِنَ الْهَنَاتِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مُرْتَجَلَةً سَرِيعَةً، وَإِذَا بِذَلِكَ الشَّرِيطِ يُتَدَاوَلُ وَيَقُومُ بَعْضُ الطَّلَابِ بِتَفْرِيفِهِ فِي أَوْرَاقٍ، ظَلَلْتُ تَتَدَاوَلُهَا الْأَيْدِي، وَيَرْجِعُ إِلَيْهَا كَثِيرٌ مِنَ الطَّلَابِ، لَا سِيَّمَا طُلَابُ الْمَرَكَزِ الصِّفِيَّةِ، فَإِنَّهَا أَصْبَحَتْ مَقَرَّةً عَلَيْهِمْ أَوْ عَلَى أَكْثَرِهِمْ عَلَى عِلَالَتِهَا الْكَثِيرَةِ، كَيْفَ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ دُرُوسٌ ارْتِجَالِيَّةٌ؛ وَالْارْتِجَالُ غُرْضَةٌ لِلخَطَا؛ وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ مَنْ قَامَ بِتَفْرِيفِهَا لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يُضِيفَ إِلَيْهَا أخطاءَ أُخْرَى، بِسَبَبِ التَّبَاسِ بَعْضَ الْكَلِمَاتِ لِعَدَمِ وَضُوحِ الصَّوْتِ. لِهَذَا رَأَيْتُ

لِزَامًا أَنْ أَقُومَ بِتَصْحِيحِ هَذِهِ الْأَخْطَاءِ، وَتَعْدِيلِ تِلْكَمُ الْعِبَارَاتِ الرَّكِيكَةِ، لِيَتَلَاءَمَ هَذَا التَّعْلِيقُ مَعَ الْغَرَضِ الَّذِي يَنْشُدُهُ الطَّلَابُ الَّذِينَ رَوَّجُوهُ فِيهِمَا بَيْنَهُمْ»^(١).

لم يتجاوز المؤلف في شرحه لكل بيت صفحتين في المعدل المتوسط، وربما ضم أبياتا مع أخرى وشرحها مجتمعة. وهذا الشرح من أوائل ما يقرأه الطالب المبتدئ، لسهولة عبارته، وقوة مصدره، واحتوائه عامة أبواب العقيدة، كالجملة وتفسيرها ومسائل الإيمان والكفر وما يشتملان عليه، والملل الست وأحكامها، ومسالك الدين. ثم إن القصيدة المشروحة فيه تعد من أيسر متون العقيدة الإباضية حفظًا.

صدرت طبعة الكتاب الأولى سنة ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م (مكتبة الجيل الواعد؛ ١٩٢ صفحة).

(١) شرح غاية المراد ص ٥.

٦) الإيلاء؛ تعريفه وأركانه وشروطه وأحكامه:

بَحْثٌ مُفَصَّلٌ استقصى أحكامَ الإيلاء في عامة مسائله، وأوسعها تحريراً وتقريراً، وتأصيلاً وتفریعاً، بمنهج فقهي مُوازن. وكان من أكبر الدوافع لكتابته: خفاء كثير من دقائق الأحكام على خواص المتعلمين، والتباس تفاصيلها عليهم، وخلطهم بينها وبين أبواب أخرى، مع ما يترتب على ذلك من خطأ في تطبيق الفروع على أصولها. وضعه المؤلف في تسعة فصول، حرص فيها على تقرير الأصول أولاً ثم تفریع المسائل عليها، مع تعليل الحكمة من الأحكام بما يزيدها وضوحاً وبياناً.

وهذا المنهج الذي اختاره يتماشى مع دافعه إلى تأليف الكتاب، إذ يقول في مقدمته مشيراً إلى اختلاف علماء الأمة في مسائل الإيلاء: «وقد اطلعتُ على ما حرَّروه، فرأيتُ كثيراً ممَّا قيل لا يزال بحاجة إلى تأمل وبحث وتحرير، ورأيتُ أن أكثر ما دونه أصحابنا إنما يعود إلى صورٍ ألحقت بالإيلاء قياساً عليه، ولم تكن نفس الإيلاء المنصوص عليه في كلام الشارع الحكيم. على أن كثيراً من تلكم الصور لا تزال بحاجة إلى النظر في حملها على أصل الإيلاء، إذ قد تكون غير مستوفية لشروط قياسها عليه.

ومع مذاكرتي لبعض خواصّهم بله عوامّهم وجدّتهم لا يتصوّرون من الإيلاء إلا تلك الصُّور المقيسة عليه. على أنّ منهم مَنْ فاتته التّأصيل الذي بُنيت عليه، فانقلبت عنده المسائل رأسًا على عقب، حتى جاء بشيءٍ إلّا في تفاصيل أحكامها، لهذا وجدّتي مشدود العزيمة إلى أن أتناول جانبًا من مسائل الإيلاء بالبحث والتبيين، مع الاختصار على المسائل التي وقع فيها الالتباس، غير أنني مع شروعي في ذلك وجدّتي ارتباط كثير من مسائله بمسائل أخرى، فيتعذر استيفاء بيانها إلا بجمعها مع نظائرها، فجرّدتُ الهمة لاستقصاء أحكام الإيلاء في جميع مسائله».

وبهذا البيان يقرّر المؤلّف ضرورة الملحّة للخوض في مثل هذه المسائل الدقيقة المندرجة ضمن بابٍ من أجلّ أبواب الشريعة خطرًا وأعمقها أثرًا، ولأجل ما تقدّم من وقوع بعض الفقهاء في الإشكال والالتباس نرى في كتابه - صدر كل مسألة - مساحة كبيرة تتناول تحرير محلّ النزاع فيها، ونرى أيضًا - بعد البحث المقارن في كل مسألة - عرضًا مستقلًا لآراء الإباضية فيها، نظرًا لغموض عبارتهم وقصورها أحيانًا في تناول هذا الموضوع.

والكتاب - مع مادته الفقهية الدّسمة - يشتمل على مباحث لغوية مفيدة، وتطبيقات أصولية قيّمة، وتأصيل تاريخي لبعض

مسائله باستعراض أقوال العلماء فيها عبر العصور، مع ومضات نيّرة في حكمة التشريع الإلهي؛ استجماعاً لطرائف العلم وفوائده ونوادره.

وحرص المؤلف على بيان رأيه الراجح عنده عقيب كل مسألة، موضحاً أدلته وبراهينه على ترجيحاته، ثم سرّدها سرّداً مُجملاً في خاتمة الكتاب استيفاء للفائدة. وناقت قائمة المصادر على خمسين كتاباً من جميع المذاهب الإسلامية. وصدر مطبوعاً في ٤٦٥ صفحة (ط١: مكتبة الجيل الواعد؛ ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).

٧) الوطء المحرم وأثره في نشر حرمة النكاح:

بَحَثَ فقهي طَرَحَهُ الشيخ بِمَنْهَجٍ عَصْرِيٍّ موثَّقٍ، رَغْمَ كَثْرَةِ الأطروحات السابقة حوله، وَحَرَصَ على ربط المسائل بِمَا يَتَرْتَّبُ عليها من آثارٍ. فتناول تأصيل المسألة فقهيًّا ومذاهب العلماء فيها، وناقش أدلتهم وحُجَجَهم، ثم استعرض تطبيقات انتشار الحرمة عند القائلين بذلك. معتمِدًا على أمهات كتب الفقه والتفسير والحديث من كافّة المذاهب.

وإلى خطورة مثل هذه المسائل أشار المؤلف بقوله: «وهذا أمرٌ - وإنْ بَدَأَ للإنسان بادئ ذي بدء أنه بعيد الوقوع - هو ليس كما يتصور الذين يعيشون في أجواء نظيفة، لم تلوث بمثل هذه التصرفات الناشئة عن الشذوذ عن الفطرة، والتمرد على الدين والأخلاق، والاستئثار لشهوات النفس البهيمية، فكأين من وحش في صورة إنسان، تنكر لكل معنى للإنسانية، فلم يُبَالِ في سبيل إرواء سعاره الشهواني أن يعتدي على ابنته؛ التي هي من صلبه، محاولاً تمزيق أديم كرامتها وعفتها بمخالب شهواته وأنيابها العصل، ولئن حال القدر بينه وبين الوصول إلى عنوان عفتها، فإنه كثيرًا ما يكون قد حام حول ذلك الحمى، فلم يكن بينه وبين قضاء وطره الدنيء الخسيس إلا قيد شعرة، وقد تكون أمها في عصمته تعاني مما ألصقه بها وبابنتها من عار لا يكاد يظهر

رجسه الزمن، أفيقال مع هذا كله بأن الرابطة الزوجية تظل كما كانت بينهما، رغم إقدامه على ما أقدم عليه، من ضراوة ووحشية تكاد تستنكرها البهائم العجم؟ فهذه قضية اجتماعية شائكة لما فيها من جر الويلات على الأسر، وعمق أثرها على النفوس، وهي وإن طُرِقتْ مِنْ قَبْلُ مِنْ قَبْلِ فُحُول علماء الأمة وأئمتها النابغين؛ أَجْدُهَا لا تزال مُخَدَّرَةً بِكُرًّا تحتاج إلى إماطة لثامها بأنامل التحبير، وفض ختامها بمفاتيح التحرير، وقد رغبت أن تكون لي مشاركة في هذه الغاية الجليلة، ببحث أقدمه إلى النظار من علماء الأمة ليقروا صوابه، ويردوا خطأه»^(١).

صدرت طبعة الكتاب الأولى عن مكتب الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية؛ في ١١٢ صفحة (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م) ثم تبعتها طبعة ثانية في ١٦٧ صفحة (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م).

(١) الوطاء المحرم ص ٦-٧.

٨) الْعَقْلُ بَيْنَ جَمَاحِ الطَّبَعِ وَتَرْوِيزِ الشَّرْعِ:

كتابٌ متوسطٌ، يتناول قضية حسّاسة، الجدلُ فيها قديمٌ جديد، هي مسألة تحكيم العقل. وإلى هذا الجدل أشار المؤلف بقوله في مقدمته: «تباين الناس في تقدير العقل، فكان منهم مَنْ غَرَّه عقله فظن أن الهداية بحذافيرها جُمعت في تضاعيف طاقاته؛ لذلك آثره على الشرع وجعله مصدر الأحكام وموئل الاحتكام، وهو إفراطٌ في تقديره ما كان للبيب أن يرضى به وهو يعلم أنه مخلوق أُطْرَتْ جميع ملكاته في إطار محدود، وما أُوتي من العلم إلا قليلاً. ومنهم من كان خلاف ذلك، فأطفأ هذه الشعلة النورانية بتعطيلها وعدم استخدامها في استلهاام الحقائق واجتلاء الدقائق، فوقع في تناقض عجيب واضطراب فاضح في فهمه لخطاب الشرع. ومنهم من وفقه الله تعالى فجعل شرع الله تعالى نصب عينيه ومصدر هدايته، ولم يكفر نعمة العقل بتعطيله عما خلق من أجله، بل جعله من وسائل فهمه وإدراكه لما ينطوي عليه الشرع من حِكَمٍ وأحكام، وما تضمنه الوحي من حقائق ودقائق، فظفر بمجامع الخير ومعاهد التوفيق»^(١).

(١) العقل ص ١٦ - ١٧.

وأصل الكتاب محاضرتان ألقاهما الشيخ بجامعة السلطان قابوس ضمن سلسلة دروسه الفكرية، لما بلغه انتشار بعض أفكار العقلانيين في أوساط المجتمع العماني، وبين الطلبة خاصة. افتتحه ببيان منزلة العقل في الإسلام، والموازنة بين المدرسة الاعتزالية القديمة والمدارس العقلية المعاصرة، ثم سرد بعض مزاعم العقلانيين، والمدى الذي وصلوا إليه، وفنّدها واحدة واحدة. واسترسل الشيخ في الموضوع فحضر الأمثلة وأطال الحديث، وقرر مكانة السُّنة في التشريع، وضلال مَنْ جردها واستخف بها، ووضح أن بشرية الرسول ﷺ لا تعني عدم حجية سُنَّته، وأكد بأدلة عديدة وأمثلة كثيرة استقلالية السُّنة بالتشريع. ولأجل ذلك بلغ الكتاب نحواً من ٣١٥ صفحة في طبعته الأولى (مكتب الإفتاء ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م).

ولا بُدَّ من الإشارة هنا إلى أن صدور الكتاب مسبقاً بأطروحات للشيخ تناول فيها هذا الموضوع، منها: المحاضرتان اللتان هما أصل الكتاب، ألقاهما الشيخ بجامعة السلطان قابوس (في ذي القعدة ١٤٢٨هـ/نوفمبر وديسمبر ٢٠٠٧م)، وسبقهما درسٌ علمي في ولاية بهلا، بعنوان «إعمال العقل بين الإفراط والتفريط». ومنها: اعتراضات وُجِّهت إلى الشيخ تتعلق بمسألتَي اللحية والغناء، أجاب عنها الشيخ جواباً

مطوَّلاً، صَدَّره بنقض دعوى تحكيم العقول في النصوص الشرعية، ثم الحديث عن العمل بالأدلة الظنية في فروع الشريعة، ودخل بعدها في تفصيل أدلة المسألتين المطروحتين في سؤال المعارض، وختم بتفنيد زعم يُدَّنى حوله الكثيرون، من أن الإسلام فيه شكليات وجوهريات، وأن التشدد في مثل هذه القضايا «الشكلية» هو الذي أحرَّ الأمة وأضعفها. كما استتبع صدور الكتاب ردود أفعال عدة، دَفَعَتْ بالشيخ إلى تصنيف كتاب (الحقيقة الدامغة) الذي له ارتباط كبير بموضوع العقل وتحكيمه وتحكيم السُّنة النبوية، وسيأتي حديثٌ مفرد عنه بعد قليل.

٩) اِخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ وَآثَرُهُ عَلَى اِخْتِلَافِ الْأَهْلَةِ:

جوابٌ في مسألة رؤية الهلال، ردَّ فيه على رسالة وَصَلَتْه من أحد مشايخ عُمان، مؤرخة في ١٤ ذي القعدة ١٤٣٠هـ، معترضاً فيها على ما يجري عليه العمل بعُمان في إثبات دخول الشهر برؤية الهلال. وقد تردد الشيخُ الخليلي بدايةً بين التعقيب على ما تضمنته الرسالة المذكورة والسكوت عنها «حرصاً على الوفاق وجمع الشمل»، ثم رجَّح الجوابَ والتعقيب؛ نظراً لما تضمنته الرسالة من أخذ القضية بحساسة مذهبية، مبينا أنَّ لا علاقة لها بخلاف مذهبي، وإنما التعويل على رأي جمهور الأمة سلفاً وخلفاً.

وإمعاناً من الشيخ في تأييد كلامه غصَّ الطرف عن النقل عن فقهاء مذهبه، وكثُرَتْ في كتابه هذا نقولُه عن علماء أهل المذاهب الأربعة متقدِّمهم ومتأخريهم، من الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة، كما استشهد بقرار مجمع الفقه الإسلامي، واستأنس بكلام عدد من العلماء المعاصرين في القضية، كلهم متفقون على أنَّ لاختلاف المطالع أثراً في أحكام الشهور القمرية، وما يُنَاط بها من أحكام شرعية، وأن لا سبيل لتوحيد الأمة في دخول الشهور، وربط المطالع كلها بمطالع مكة وما جاورها.

وأولى الشيخ عنايةً خاصة بدعوى خصوصية ذي الحجة، وأن الوقوف بعرفة دافعٌ إلى أن يعول فيه على ثبوت الرؤية في أم القرى، نظراً لما تضمنته رسالة المعترض من تأييد هذه الدعوى، ودحضا لما أثاره ضجيج العوام بهذا، «وظنوا أن سداد الرأي في صيام اليوم الذي يقف فيه الحاج بعرفات، ولو كان على خلاف رؤية الهلال عندهم، وأن صلاة العيد في اليوم الذي يليه كيفما كانت الرؤية عندهم»^(١).

ثم ختم الشيخ جوابه بكلمة جامعة عن مسؤولية أهل العلم في تبصير عوام الناس بالحق، قال فيها: «ولا ريب أن في كل مذهب - بلا استثناء - جمهوراً من العوام المتنتهين، هم بلاءٌ على مذاهبهم، ومصيبة على فقهاءهم، وعبءٌ على مجتمعاتهم، تجد أحدهم من ثطاته لا يُفرّق بين لطاته وقطاته، وهو يخال نفسه أعلم من صاحب موسى عليه السلام، وأحكم من لقمان، وأخطب من قس، وأفصح من سحبان، وأحلم من الأحنف؛ لأن نزعة الغرور جبلة في كل نفس ما لم تُزكّ بالعلم وحسن الخلق، ومن طبيعة أهل الجهل حب التعالم والتنتع على العلماء...».

إلى أن قال: «وهذا يعني مضاعفة مسؤوليات أهل العلم في تبصير عوام الناس بالحق، فإن مثلهم كمثل الأطباء، وإنما

(١) اختلاف المطالع ص ٥٢.

التفاوت بين هؤلاء وهؤلاء أن الأطباء مهمتهم معالجة الأجسام، والعلماء مهمتهم معالجة العقول والقلوب، فهم أحوج إلى الحكمة، وأجدر بالصبر على عنت مرضاهم وعنادهم»^(١).

وألحق بهذا الجواب المطول جواباً آخر في إحدى عشرة صفحة، أراح فيه الشيخ بعض الإشكالات المتعلقة بالموضوع نفسه، مع توضيح النهج الذي تمشي عليه لجنة استطلاع الأهله بسلطنة عُمان، وأكد في الأخير أن معارضة العوام لا اعتبار لها: «أما انتقاد عامة الناس ودهمائهم فلا أثر له على الأحكام الشرعية وتطبيقها على القضايا، فإن طبيعة البشر تدفعهم إلى التسرع في الاستنكار بغير روية ولا فكر ولا بصيرة ولا فقه، وقد ينتقدون الأمر ونقيضه، ورضى الناس غاية لا تدرك، وما على الإنسان إلا أن يوجه وجهه إلى الله، وكفى به وليا وكفى به نصيراً»^(٢).

وسبق ذلك قوله: «على أنه لو كان المعارض له ﷺ من خيار الأمة لوجب الإعراض عنه، وأن يضرب بقوله عرض الحائط، ويؤخذ بقول النبي ﷺ، لذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما: تكاد تنزل عليكم قارعة من السماء؛ أقول لكم:

(١) اختلاف المطالع ص ٧٢ - ٧٣.

(٢) اختلاف المطالع ص ٨٦.

قال رسول الله ﷺ، وتقولون لي قال أبو بكر قال عُمر!! ولئن كان كلام أبي بكر وعمر وأمثالهما من أجلة الصحابة رضوان الله عليهم لا يقارن بقول النبي ﷺ فكيف بقول عامة الناس ودهمائهم؟^(١).

فرغ الشيخ من الجواب الأول في ٨ ذي الحجة ١٤٣٠هـ، وأملى الجواب الثاني بعد عامٍ تقريباً، وصَدَرَ مجموعَتين في كُتَيْبٍ لطيف.

(ط١: مكتب الإفتاء ١٤٣١هـ/٢٠١٠م. ٨٦ صفحة).

١٠ القيم الإسلامية ودورها في تقديم الحلول للمشكلات البيئية العالمية:

كتابٌ فريد في موضوعه من بين مؤلفات الشيخ، أضله بحث قدمه إلى المؤتمر العام الخامس عشر لأكاديمية آل البيت الملكية؛ عن البيئة في الإسلام (١٨- ٢٠ شوال ١٤٣١هـ/ ٢٧- ٢٩ أيلول (سبتمبر) ٢٠١٠م).

وتأتي كتابة الشيخ في هذا الموضوع متماشيةً مع حرصه على إبراز شمولية الرسالة الإسلامية، وأنها الحل الوحيد لمشكلات العالم المعاصر. قال في مقدمة الكتاب: «وهو موضوع جدير بالعباية والاهتمام، فإن كل جزئية من تعاليم الإسلام الحنيف لها أثر كبير في إصلاح الحياة، وترميم بنائها مما طرأ عليه من إفساد الناس لها. وقد أدرك العقلاء من غير المسلمين ما في قيم الإسلام من حلول للمشكلات العالمية، سواء ما يتعلق بالبيئة أو بغيرها مما يمس حياة الناس، ففي إبان إعداد هذا البحث نشرت الجريدة الإلكترونية العربية (إيلاف) مقالاً بعنوان: الأمير تشارلز يدعو إلى اتباع المبادئ الإسلامية من أجل حماية البيئة».

وبعد أن تقلَّ طرفاً من ذلك المقال؛ أعقبه بقوله: «وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على أن العالم - في حيرته وبلبلته مما طرأ عليه من الفساد - هو اليوم أحوج ما يكون إلى فتح



كنوز الإسلام المعرفية؛ ليستبصر ببصيرتها من العمى، ويستغني بخيراتها من العيلة، ويهتدي بدلالاتها إلى مواطن السلامة والرشد، وهذا مما يحتم على المسلمين أن لا يألوا جهدا في البحث عن حلول مشكلات العالم مما جاء به دينهم الحق، من هداية عامة تسع العالم وما احتواه».

صَدَّرَ المؤلِّفُ كتابَه بمقدمة في تعريف البيئة لغة واصطلاحاً، وختمه بنتائج وتوصيات مهمة. ويُنَّ المقدمة والخاتمة محوران يدور حولهما الكتاب: الأول في قيم الإسلام؛ تناول فيه أركان الإسلام وأنها أصول البر والإحسان، ومشروعية الطهارة في الإسلام، وتحذيره من العدوى، وترسيخه مبادئ الرحمة والعدالة والصدق والأمانة، ودعوته إلى اتقاء الخبائث والمضار، وبناء حياة الإنسان على العفاف والاشمئزاز من الفجور، وحَثُّه على إحياء الموات وغرس الأرض وزرعها، وحَصَّنَه على القصد والاعتدال، ونَهَيْه عن الإسراف والتفريط. مع إلماعه إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكونهما من أساسيات قيم الإسلام.

أما المحور الثاني فتحدث فيه عن تأثير القيم في المحافظة على البيئة، فتناول أثر العقيدة وأركان الإسلام في تنقية البيئة ووقايتها من المضار، ويُنَّ ما يدعو إليه الإسلام أتباعه من طهر معنوي وحسي يحافظ على سلامة



البيئة، كما وضع أثر مبدأي الرحمة والعدالة في ذلك. وعرّج على الخبائث المضرة بالإنسان والبيئة من حوله، وكيف شدّد الإسلام على تجنبها، كالخمر والدخان ومشتقاته والفواحش بأنواعها، ثم تحدث عن عمارة الأرض وتعاليم الإسلام المتعلقة بها كالاقتصاد والتوسط وعدم الإسراف والتبذير، وختمَ بِدَوْرِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الحفاظ على البيئة.

طبع الكتاب في ٢٢٣ صفحة (ط١: ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م. وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - سلطنة عُمان).

(١١) بَيَانُ أَثَرِ الاجْتِهَادِ وَالتَّجْدِيدِ فِي تَنْوِيَةِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ:

كتاب متخصص، أصله بحث قدمه الشيخ للمشاركة به في الندوة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة بعنوان «أثر الاجتهاد والتجديد في تنمية الثقافة في العالم الإسلامي». وهذه الندوة حلقة في سلسلة جهود مؤسسات علمية وبحثية في العالم الإسلامي تسعى إلى مواكبة تطورات العصر.

وإلى ذلك أَلَمَحَ الشَّيْخُ حَيْثُ قَالَ فِي مَقْدَمَتِهِ: «وإذا كان الاجتهاد في كل عصرٍ ضرورةً مُلِحَّةً؛ تحتمه حاجة الناس إلى الأحكام الشرعية ليلبسوها ما يصدر منهم من أعمال، وليحلوا بها ما يستجد عندهم من مشكلات، ولينزلوها على ما يواجهونه من أحداث لم تكن مطروحة من قبل على الساحة الفقهية؛ فإن عصرنا هذا - بما يشهده من تطور مذهب، وما يعايشه من تقدم سريع لقاطرة الحياة، وما يتقاذف إليه من قضايا وأحداث محيرة للألباب - هو أحوج ما يكون إلى مواكبة تطوره وتقدمه في المجالات المادية بحركة علمية أصيلة، تستمد من أبحر الشريعة الواسعة ما يضي على كل قضية تستجد ومشكلة تعرض نسيجاً متقناً من أحكامها العادلة، حتى لا تحتاج إلى لبوس يُجْلَبُ إليها من خارج محيط شرع الله تعالى».

ومن ذلك ندرك دافع الشيخ وراء تدوين هذا البحث، فهو أنموذج لما توجهت إليه العزائم من «تسليط مزيد من الضوء على الاجتهاد وآلاته ووسائله وغاياته، لإضافة الجديد من مباحثه إلى تليدها؛ الذي زخرت به المؤلفات الأصولية منذ العهد الأولى لنشأة علم (أصول الفقه) مع ما أفرد له خاصة من رسائل وبحوث».

ولأجل ما سبق حرص المؤلف - في أول محاور كتابه - على استعراض تأصيل الاجتهاد عند العلماء السابقين، ومناقشته في ضوء المستجدات الحديثة، فبيّن شروط بلوغ الاجتهاد، وضرورته في حياة الأمة، وأوضح خطأ وجمود الذين أغلقوا باب الاجتهاد في العصور السالفة. ثم شرح في المحور الثاني ما يعنيه تجديد الدين، وكونه سُنَّة من سنن الحياة. أما المحور الثالث والأخير فأصل فيه مفهوم الثقافة الإسلامية للأمة، وكيف يؤثر الاجتهاد والتجديد عليها.

ونظرًا إلى الحاجة الداعية إلى التطبيق بجانب التنظير خصص المؤلف المبحثين الأخيرين من المحور الثالث من كتابه لاستعراض نماذج تطبيقية من الاجتهاد المعاصر. فتناول في المبحث الثالث صورًا من حل مشكلات معاصرة باجتهاد من الفقهاء المعاصرين (كقضايا طفل الأنابيب، ونقل الأعضاء، والاستنساخ البشري، وسندات المقارضة وسندات

الاستثمار، وزكاة الأسهم المقتناة بغرض الاستفادة من ريعها، ومرض نقص المناعة المكتسب «الإيدز» وتناول في المبحث الرابع: صوراً من محاولاته بنفسه في حل مشكلات بعض القضايا المعاصرة (كقضايا نقل الدم إلى المريض، وحكم الربا في الأوراق النقدية ووجوب الزكاة فيها، وحكم التدخين)، وسنرى فيما سيأتي ذكره لاحقاً بإذن الله أن هذه القضايا من بواكير ما اشتغل الشيخ ببحثه في مرحلة مبكرة من عمره في القرن الرابع عشر الهجري.

صدر الكتاب في ١٤٣ صفحة (ط١: ١٤٣٢هـ/٢٠١١م. وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- سلطنة عُمان).

(١٢) الاستبداد؛ مَظَاهِرُهُ وَمُوَاجَهَتُهُ:

كتابٌ تنظيري تطبيقي في فقه السياسة الشرعية، يتناول موضوعًا طال ما شغل ذهن الشيخ من زمن، حتى ألحَّ عليه بالكتابة فيه ما وقع مطلع عام ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م من مظاهرات عمّت العالم العربي بأسره. والكتاب - كما هو واضح من عنوانه - في قسمين رئيسين: مظاهر الاستبداد ومواجهته، استعرض فيهما سوابقهما ولواحقهما تأصيلًا وتطبيقًا، مُعلِّلاً ذلك بأن «النظرة إلى الحاضر لا تستقيم إلا باستقامة النظرة إلى الماضي، ووُضِعَ كل شيء منه في نصابه السليم وإعطائه حكمه الشرعي استهداء بكتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، واتباعًا لهدي رسوله ﷺ؛ الذي ترك الأمة على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك».

وفكرة الكتاب لخصها مؤلفه في مقدمته التي يقول فيها: «إنَّ كُلَّ مَنْ يقلب صفحات التاريخ بتدبر وإمعان يدرك أن المعايير انقلبت رأسًا على عقب بعد انطواء حقبة الخلافة الراشدة، وتحول الحكم في الإسلام إلى نظام كسروي قيصري يستلهم من عسف الفراعنة وجور الأكاسرة وبطش القياصرة نهجه الذي يسير عليه، فكابدت الأمة من الظلم والعسف ما كابدته الأمم الغابرة التي عاشت تحت نير

الظالمين وبطش المستبدين، وقد مالاً الفقهاء الرسميون أولئك الظلمة وساندوهم على بطشهم وظلمهم، ووطأوا لهم الأكناف وهياأوا النفوس لتقبل هذا الوضع والرضوخ له والرضى عنه، وأصدروا الفتاوى التي تصمُّ كُلَّ مَنْ أنكر هذا الوضع ولم يتقبله بالمروق والفتنة، وعززوا ذلك بروايات اختلقوها أو تأولوها وفق هواهم وأشاعوها بين الدهماء حتى صخت منها الأسماع وعميت بها البصائر والأبصار.

وظل هذا الفكر - بما فيه من الزيغ - هو الذي يسود العقول ويهيمن على السواد الأعظم من الناس، وتتوارثه الأمة أباً عن جد جيلاً بعد جيل، وصيغَ وَفَقَهُ الفقه السياسي حتى لم يعد لسواه قبول، بحيث لو أراد أحدٌ أَنْ يعيد فيه النظر لكان عرضة لسهام التضليل والتبديع من غير مرحمة.

أَفْتَعَجَبُ بعد هذا أن تسمع عندما هبَّت رياح ما عُرِفَ بـ(الربيع العربي) فتاوى تدين الذين يريدون أن يتحرروا من ربة الظلم ويتخلصوا من بطش الظالمين، وتُحَرِّم حتى مجرد الاحتجاج السلمي للمطالبة برفع الظلم، وتفرض عليهم أن يطأطئوا رؤسهم للظلم ويحنوا ظهورهم للظالمين، ويستكينوا للبطش ويستمرئوا الجور، ويتقربوا إلى الله تعالى بطاعة الجائرين والذل للمستبدين، فإن هذا هو الذي فرضته العقيدة التي فرضت على الأمة فتوارثتها قرناً بعد قرن منذ

انطوى الحكم الراشدي، ونشأ في الأمة حكم جاهلي يستمد شرعيته من النظام الكسروي القيصري وإن كان ينتسب زورا إلى الإسلام ويتزى بلبوسه ويتحلى بحليته، ويدعم وجوده باسمه ويقاوم كل من تصدى له بشعاره، فكان بخبثه ودهائه يحارب الإسلام بسيف الإسلام ويتوقى سيوف أبناء الإسلام بمجنه ودروعه.

وهذا أيضًا ما فرضه الفقه السياسي الذي صيغ بقول نشأت في هذا المحيط الذي يسوده الظلم والاستبداد تحت شعار الإسلام، وتغذت بفكره وتوجهت بإرادته، فكانت لأولي الهيمنة القابضين على أزمته أتبع من الظل وأخنع من النعل. وإذا كانت هذه الفتاوى عورضت بفتاوى أخرى فتدتها وبينت للناس منافاتها لروح الإسلام الحق، الذي جاء ليرفع عن الإنسانية وطأة الظلم وهيمنة الظالمين، فإنها أوهن حجتها وأخفت صوتها عدم قدرة أصحابها على التحرر من عقدة الماضي والتعلق به والدفاع عن الذين حملوا فيه لواء الظلم وسنوه في هذه الأمة، فكانوا أسوة لكل ظالم يأتي من بعدهم إلى قيام الساعة، فإن هؤلاء أنفسهم هم الذين تجردوا للدفاع عن الظالمين فنصبوا من أنفسهم محامين عنهم، يبررون ظلمهم ويدفعون في صدور الذين تصدوا لبطشهم، وحاولوا أن يخلصوا منهم الأمة، إذ إن أصحاب هذه

الفتاوى أنفسهم هم الذين رشقوا الذين سعوا في التاريخ الغابر إلى تخليص الأمة من الظلم والبطش بسهام التهم، ونبزوهم بالألقاب، وكالوا لهم الدم كيلا، فأنت فتاواهم هذه تناقض ما بنوه من فكر وتعاكس ما ساروا عليه من خطى، فانقلبت عندهم الموازين وازدوجت المعايير».

حرص الشيخ في كتابه على معالجة الموضوعات السابقة؛ من انقلاب معايير النظرة السياسية، وازدواجية فتاوى المُنظِّرين لها، وعدم قدرة بعضهم على التحرر من عقدة الماضي والتعلق به، وأوضح براءة الإسلام من تلك الأفكار الخاطئة والمناهج الظالمة، وكشَفَ أصول السياسة الشرعية الإسلامية وما تدعو إليه من عدالة اجتماعية. ثم ساق مواقف مثالية من المدرسة الإباضية التي كانت صورةً حية للحكم العادل، ونموذجاً أمثل لإحياء الخلافة الراشدة، وقرن النص بالمثال فيما استشهد به من بُعد هذه المدرسة عن الغلو في الفكر أو السلوك.

وقد طال استرسال الشيخ في موضوع كتابه حتى قارب الأربعمئة صفحة. يقول في خاتمته: «وأخيراً أعذر إلى القارئ الكريم إذ لم أجعل خطة كتابي هذا شارحة لجميع دقائق موضوعاته التي أتناولها في البحث، فإنني لم يكن في مخيلتي أنه سيتسع إلى حد ما وصل إليه، وإنما شرعت فيه على أنه

بحث محدود في قضية معينة وقتية، غير أن اليراع استرسل حتى أتى على قضايا عدة غابرة وحاضرة جر بعضها بعضاً، ولم أرد أن أكبح نشاطه أو أقيد سيره وإنما أطلقت له العنان، فطاف في هذه الأرجاء، وأرجو أن لا يكون في أمر ما تجاوز حدود الحق إلى الباطل، وما أردت بهذا كله إلا أن أجلي الحقيقة المغيبة وأنصر الحق المهضوم».

صدر الكتاب سنة ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م، في ٣٧٥ صفحة.

(١٣) الْحَقِيقَةُ الدَّائِمَةُ:

كتاب متوسط، يتناول حجية السُّنَّة النبوية عند الإباضية، ويدحض دعوى إنكار الإباضية لها، مشتملاً على أربعة محاور: المحور الأول: في اعتماد الإباضية على السُّنَّة النبوية. والمحور الثاني: منهج الإباضية في الحكم على الرواية. والمحور الثالث: في تخطي الحشوية في قبول الروايات وردها. والمحور الرابع: العقلانية ومباينتها للإباضية.

والمحوران الأولان في صلب الموضوع، لتقرير اعتماد الإباضية على السُّنَّة ومنهجهم في التعامل مع الرواية. أما الثالث والرابع فاقتضاهما ما أشار إليه المؤلف بقوله في مقدمة الكتاب في معرض حديثه عن دعوى إنكار الإباضية للسُّنَّة: «وهذا من أكبر الإفك وأفضح الباطل، وإن حاول مَنْ حاول من مجادلة الحشوية تبرير هذه الدعوى بمحاولته أن يلصق بالإباضية فئة مارقة، كانت قبل ظهور مروقها وانكشاف طواياها وتعرّي فضائحتها محسوبة على الإباضية، لأنها نشأت في محيطهم، وهبْ أنهم كانوا قبلُ إباضيين صدقاً، فما الذي يبرر إلصاق ضلالاتهم بالإباضية بعد أن مرقوا، وخلعوا ربقة الإيمان من أعناقهم، وتكروا للدين وتحالفوا مع الملحدين، فعادوا معهم في خندق واحد يرمون الإسلام وقيمه وفضائله عن قوس واحدة».

على أن علماء الإباضية كانوا أول من اعترض على هؤلاء عندما شرعوا في طريق الضلال بتكرهم لِسُنَّة النبي ﷺ وتشكيكهم في الثابت الصحيح منها، وكانت هذه هي الخطوة الأولى في انحرافهم عن الحق الذي أوغل بهم في بوادي الضلال، حتى هاموا في متاهاته المظلمة، فارتكسوا في مهاوي الإلحاد، وانغمسوا في أرجاس الفساد، ولم يبق بينهم وبين الإسلام خيط يصلهم به، بعدما نبذوا كل ما جاء به من اعتقاد أو عبادة أو حكم أو خلق.

وهم كغيرهم ممن يحمل هذا الفكر الضال، ويهيم في متاهات هذا الانحراف، ممن ينتسبون إلى العقلانية - وما هم من العقل في شيء - تجمعوا من أرجاء شتى، وانفصلوا عن أفكار متباينة، ومن بينهم مَنْ خرج من عباءة السلفية التي هي شعار الفكر الحشوي.

وكما لا يمكن أن ينسب هذا الشتيثُ إلى جماعة ما من الجماعات المتعددة التي أفرزتهم فإنه من المتعذر عقلاً الممتنع شرعاً أن يؤاخذ الإباضية بجرائرهم، ويُكَلِّرَ بهم معهم في قَرْنٍ بسبب أن فئة منهم انفصلت عن الإباضية، وقد وضع موقف الإباضية من هذه الفئة منذ وضحت خطوتهم الأولى في سبيل الانحراف، فكيف يدانون بما هم براء منه؟! وقد أعلنوا الحرب عليهم من أول الأمر عندما جهروا بتشكيكهم في السُنَّة النبوية، واجترأوا على تحقير الحضرة المصطفوية



بما عزوه إلى النبي عليه أفضل الصلاة والسلام من النقائص التي يترفع عنها مقام النبوة.

ولما كانت محاولة نسبة مخازيهم إلى الإباضية من قبل الحشوية - ليتخذوا ذلك ذريعة إلى التنفير منهم وتشويه سمعتهم - من الفجور في الخصومة، وهي من شعب النفاق كما جاء في الحديث، كانت ضرورة جلاء (الحقيقة الدامغة) في هذا الأمر قائمة، وكان القيام بذلك واجبا دينيا لإحقاق الحق وإزهاق الباطل، ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨]، وقد رأيت ضرورة أن لا أقصر على بيان موقف الإباضية من السُّنة فحسب، بل رأيت - أيضًا - أنه لا بد من بيان موقف الحشوية أنفسهم منها حتى يدرك الناس أي الفتتين تتعامل مع السُّنة وفق هواها، فتعزو إليها ما هي بريئة منه عندما يستدعي هواها ذلك!! وتنفي عنها ما هو ثابت منها - وإن وصل إلى حد التواتر - عندما تعاكس هواها!! (وبضدها تتبين الأشياء)».

فالكتاب - كما نرى في جانب منه - مواصلة لردود الشيخ على (العقلانية)، وهو - في جانب آخر - يحمل طرحًا جديدًا، خاصة في محوريه الثاني والثالث اللذين شغلا نحو ثلثي مادة الكتاب، إذ تناول قضايا مهمة قلَّ مَنْ تعرض لها، فبعد أن قرر منهج الإباضية في الحكم على الرواية ضرب أمثلة مما يُردّ من

الروايات بسبب مخالفتها للقرآن، كاشتمالها على وصف الله تعالى بالنقائص، واقتضائها التشكيك في صحة كتابه، وقدها في أخلاق الرسول الكريم ﷺ، أو في جميع أصحابه.

وفي المقابل ضرب أمثلة على رد (الحشوية) للسنة النبوية الثابتة، وخلص إلى أن «اتهام الحشوية للإباضية بأنهم ينكرون السنة ويردونها اتهام غير مبني على أساس يمكن أن يُعَوَّلَ عليه... فالإباضية أحرص الناس على اتباع السنة، والتكيف بحسب مقتضياتها عملاً وتركاً، فكراً وتطبيقاً، وإنما نهجوا نهج أصحاب النبي ﷺ في وزن ما يُلقى إليهم من الروايات بموازين العدل لسبر أحوالها من ثبوتها وعدمه. وليست دعوى الحشوية أن الإباضية لا يأخذون بالسنة إلا من باب (رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَأَنْسَلْتُ)، فلو تتبعنا المنهج الذي سار عليه الحشوية في هذا لرأينا منه العجب العجاب كيف ينكرون الروايات الصحيحة الثابتة عندما تكون غير ملائمة لهواهم، ويعوّلون على ما هو باطل بحسب معايير أهل الحديث أنفسهم عندما ينسجم مع أهوائهم، وقد يصل بهم الأمر إلى إنكار السنة المتواترة أو حملها على غير محلها الصريح البادي للعيان بتأثير أهوائهم عليهم»^(١).

صدر الكتاب سنة ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م في ٢٠٠ صفحة.

(١) الحقيقة الدامغة ص ١١٣.

١٤) بُرْهَانُ الْحَقِّ فِي تَأْصِيلِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَدَفْعِ الشُّبْهِ عَنْهَا بِالْأَدَلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ:

كتاب واسع، لم يُنَسَّجْ على منواله عند المتقدمين والمتأخرين، يبحث دقائق مسائل العقيدة تحريراً وتفصيلاً، ويجمع بين لغة الأوائل والأواخر. قال الشيخُ في وصفه في جواب أسئلةٍ وَرَدَتْ إليه من الجزائر^(١): «رَأَيْتُ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيَّ أَنْ أَقْدِمَ لِلأُمةِ عَقِيدَةَ الْإِسْلَامِ النَّاصِعَةَ الصَّحِيحَةَ، الْمَبْنِيَّةَ عَلَى صَرِيحِ الْقُرْآنِ وَالثَّابِتِ الصَّحِيحِ الْمَتَوَاتِرِ مِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَمَا يُسْتَرْشَدُ بِهِ مِنَ الْعَقْلِ السَّلِيمِ، فَشَرَعْتُ فِي تَأْلِيفِ كِتَابٍ جَامِعٍ مَانِعٍ، يَضُمُّ بَيْنَ دَفْتَيْهِ قَضَايَا الْعَقِيدَةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا وَالْمُخْتَلَفِ فِيهَا، مَعَ اسْتِعْرَاضِ أَدْلَةِ الْمُخْتَلَفِينَ، وَتَعْزِيزِ الْحَقِّ وَتَرْيِيفِ الْبَاطِلِ، وَوَضْعِ الرِّوَايَاتِ عَلَى مَحَكِّ النِّقْدِ، وَبَيَانِ زَيْفِ الزَّائِفِ مِنْهَا... وَأَرْجُو إِنْ وَفَّقَنِي اللَّهُ لِإِتْمَامِهِ أَنْ يَكُونَ خَمْسَةَ عَشَرَ مَجْلَدًا...».

وقد صَدَّرَهُ بِمَقْدَمَةٍ طَوِيلَةٍ، أَوْضَحَ فِيهَا حَاجَةَ الأُمةِ إِلَى الْعَقِيدَةِ الصَّافِيَةِ الصَّحِيحَةِ، وَأَثَرَهَا فِي تَكْوِينِ الشَّخْصِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَاسْتَعْرَضَ مَنَاحِجَ السَّابِقِينَ فِي تَنَاوُلِ قَضَايَا أَصُولِ الدِّينِ. إِلَى أَنْ قَالَ: «وَمَا كَانَ لِلأُمةِ الْقُرْآنُ أَنْ تَخْتَلِفَ وَتَتَنَازَعَ فِي

عقيدتها مع بقاء منارة القرآن الكريم شامخة، تهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم، وربها جلَّ وعلا يناديها لاتباعه، ويحذرها مما خالفه ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

لأجل هذا رأيت ضرورة تجديد البحث في قضايا العقيدة بأسلوب يدعو إلى الوحدة والائتلاف، والتخلص من رواسب الماضي الحافل بالخصومات والنزاع بين الأمة، وذلك بالعودة إلى هذا المنبع المعين الرقراق، وعدم إهمال طاقات العقل في محاولة الوصول إلى مضامين عباراته في حال تداخلها وتشابهها، مع الأخذ بالمتواتر القطعي من حديث الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام، أما ما دون ذلك من الأحاد فإني لا أعول عليه وحده، إلا عندما تأتي قبله نصوص قطعية الثبوت فأتبعه بها، استئناساً بدلالاته المؤكدة لتلك النصوص القطعية. وأرجو بهذا أن أكون قد شاركت في كشف كثير من اللبس الذي يباعد الأفهام عن إدراك الحقيقة، وأدبت ما ينوبني في ردم هذه الهوة التي تفصل أمة القرآن بعضها عن بعض....

وإني لأرجو أن يجد في هذا السفر كل باحث عن الحقيقة ضالته المنشودة، سواء في ذلك المسلم وغيره، إذ أرجو أن يجد فيه غير المسلم عندما يتجرد عن المؤثرات النفسية والخارجية ما يبصره بجوهر الإسلام الصافي، فينجلي عن

بصيرته غبش التصور عنه، كما أرجو أن يجد المسلم الحريص على فهم عقيدته فيه ما تقر به عينه، وتطمئن به نفسه، ويرتاح إليه ضميره، فأَيُّ مسلم يسعى إلى سلامة نفسه، وصيانة دينه، تُرَاهُ يَأْبَى دَليْل القرآن وحجته؟».

ثم قال: «ولستُ بمدع العصمة مما يعاب على غيري، فإنِّي لا أقول إلا كما قال الصديق يوسف عليه السلام إِبَانُ ظُهُورِ بَرَاءَتِهِ: ﴿وَمَا أَتَّبِعُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٢]، ولكن الذي أخذتُ به نفسي ألا أعدل عن حجة القرآن تأثراً بهوى في النفس أو عصبية لقائل، وإنما أجعل كتاب الله والمتواتر من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم نصب عيني في كل ما أقوله وأحرره في أمر الاعتقاد، ولا أسعى لتطويع نصوص الكتاب والسنة وتمييعها حتى توافق رأي أحد بعينه، وإنما أجعل العربية - التي هي وعاء القرآن، ولسان المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام - بشواهدنا ونقولها هي المعيار في فهم مقاصد القرآن، وإدراك مرامي حديث المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام....

ولا إخالني بما قلته من قبل أنني مدع أنني آت بما لم يأت به من قبلي، كما ادعى ذلك أديب المعرفة، فقد سبق إلى هذا الميدان فرسان من فحول العلماء، أحرزوا فيه قصبات السبق، وأعيوا بمن بعدهم أن يشق غبارهم أو أن يصطلي نارهم، إذ كانوا أغزر علماء، وأدق فهماً، وأكثر استيعاباً، وأجلى بياناً،

وأظهر برهاناً، وإنما دعاني أن أقتحم ساحتهم، وأن أجري في مضمارهم، ما في نفسي من الرغبة في محاكاة مآثرهم، والتشبه بهم في مكارمهم....

كما أنني رأيتُ أن أولئك مهما برعوا في هذا الفن، وسموا بمداركهم إلى ذروته، ما كانوا إلا أبناء عصرهم، وكان خطابهم لمن أدلوا إليه بمعارفهم مصبوغاً بصبغة تلك العصور الخالية، ومع هذا التجدد في حياة العصر بانفتاح آفاق كانت من قبل مرْتَجَة، وتجلي حقائق كانت غامضة، ووجود ملابسات كانت معدومة، وهياج زوابع كانت راكدة، يتعذر الجمود في الخطاب العقدي على ما كان مألوفاً في العصور السابقة السحيقة، فإن لكل عصر لساناً يتخاطب به بنوه حسبما يستجد فيه من مستجدات لم تكن من قبل، وما يحدث فيه من تصور في حياة الناس الفكرية والثقافية والعلمية، وبسبب ذلك تتباين ألسنة التخاطب في لغات العلوم ومصطلحاتها بين عصر وغيره، ومن الضرورة بمكان مخاطبة كل عصر بلسانه كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]. وهذا يعني أن تجديد الخطاب في شرح حقيقة الإيمان ضرورة تحتمها سنة الحياة....».

والكتاب قيد الطبع، ويؤمل أن يبلغ خمسة عشر مجلداً كما صرح مؤلفه.

(١٥) الفتاوى:

وهي رصيْدٌ ضَخْمٌ يَشْتَغُلُ الْحَيَّزَ الْأَكْبَرَ من نتاج الشيخ. وقد اشتغل بالإفتاء منذ وصوله إلى عُمانَ في العقد التاسع من القرن الهجري المنصرم، قبل تعيينه رَسْمِيًّا مُفْتِيًّا عَامًّا للسلطنة سنة ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م عقب وفاة شيخه إبراهيم بن سعيد العبري المفتي السابق. ولعل من أقدم فتاواه: فتواه المطولة حول معاملة الغاصب فيما اغتصبه، فقد سأله أحد إخوانه بزنجبار عن أحكام الغُصْبِ إثر مُصادرة الثورة الشيوعيَّة لمُمتلكات الناس هناك، فأجاب عليه في شهر رجب ١٣٨٧هـ/أكتوبر ١٩٦٧م^(١).

(١) هذا الجواب المُطَوَّلُ أَثْبَتَهُ الشَّيْخُ كما هو في فتاوى المعاملات (الكتاب الثالث ص ٣٩٥) مع تغيير طفيفٍ. وعلَّقَ عليه بقوله: «كانت إجابة المجيب على هذا السؤال في مرحلة مبكرة من إنتاجه، فقد وصله هذا السؤال ضمن أسئلة أخرى من أحد إخوانه وزملائه بزنجبار، على أثر مصادرة الثورة الشيوعية لممتلكات الناس هنالك، فأجاب عليه في شهر رجب عام ١٣٨٧هـ، لذلك كان أسلوب الجواب تقليديًّا، مع ما اشتمل عليه من الأمور، والتي قد تحتاج إلى تمحيص، وقد أراد المجيب عند النشر أن يُعَدِّلَ الجواب ويتوسع فيه أكثر، بضم أدلة أخرى هي أقوى وأثبت تؤيِّد الرأي الذي اختاره، ولكن أحد أبنائه من طلبة العلم رَغِبَ إليه أن يبيِّحه كما هو على رَكةِ أسلوبه، لأنه يعكس أسلوب بحثه في مرحلة من عمره، لذلك لَمْ يُعَدِّلْ فيه شيئاً، ما عدا أنه حذف كلمتين فقط منه لم ير داعياً إليهما، وعسى الله أن يمن بفرصة لكتابة بحثٍ في موضوعه».

لكن تَأَخَّرَ الْعَمَلُ فِي إِعْدَادِ الْفَتَاوَى لِلنَّشْرِ، وَظَلَّتْ مَبْعُوثَةً مَشْتَتَةً يَتَدَاوَلُهَا النَّاسُ بِالنَّسْخِ وَالتَّصْوِيرِ فَتَرَةً مِنَ الزَّمَنِ، وَكَانَتْ أُولَى الْمَبَادِرَاتِ سَنَةَ ١٤١٦هـ/١٩٩٦م عَلَى يَدِ الْأَسْتَاذِ حَمْدِ بْنِ هَلَالِ الْيَحْمُودِيِّ؛ حِينَ أَخْرَجَ جِزْءًا صَغِيرًا مِنْ فِتَاوَى الصَّلَاةِ (ط١: مَكْتَبَةُ الضَّامِرِيِّ؛ ١٥٠ صَفْحَةً) ثُمَّ تَوَلَّى قِسْمُ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِمَكْتَبِ الْإِفْتَاءِ بَوَازَرَةِ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الدِّيْنِيَّةِ إِعْدَادَ أَجْزَاءٍ أُخْرَى فِي الصَّلَاةِ وَالصُّوْمِ (ط١: ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) حَتَّى ظَهَرَ الْعَمَلُ الْجَادُّ فِي الْمَشْرُوعِ الَّذِي تَبَيَّنَتْهُ دَارُ الْأَجْيَالِ، بِإِصْدَارِ الْفَتَاوَى مَجْمُوعَةً فِي مُجَلَّدَاتٍ.

فَبَرَزَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ فِي الْعِبَادَاتِ (ط١: ١٤٢١هـ/٢٠٠١م؛ ٥١١ صَفْحَةً) وَالْكِتَابُ الثَّانِي فِي فِقْهِ النِّكَاحِ (ط١: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م؛ ٤٣٢ صَفْحَةً) وَالْكِتَابُ الثَّلَاثُ فِي الْمَعَامَلَاتِ (ط١: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م؛ ٥٠٠ صَفْحَةً) وَالْكِتَابُ الرَّابِعُ فِي الْوَصَايَا وَالْوَقْفِ وَبَيْتِ الْمَالِ وَأَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ وَالْمَدَارِسِ وَالْأَفْلَاجِ (ط١: ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م؛ ٣٨٣ صَفْحَةً) وَالْكِتَابُ الْخَامِسُ فِي الْأَيْمَانِ وَالْكَفَّارَاتِ وَالنُّذُورِ وَالذَّبَائِحِ وَالْأَطْعَمَةِ (ط١: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م) وَالْكِتَابُ السَّادِسُ فِي الْجَنَائِزِ وَحَوَادِثِ الْمَرْكِبَاتِ (ط١: ١٤٣١هـ/٢٠١٠م؛ ٣٠٠ صَفْحَةً). وَصَدَرَتْ مُؤَخَّرًا طَبْعَةً جَدِيدَةً لِمَجْمُوعِ الْكُتُبِ السَّتَةِ مِنَ الْفَتَاوَى (ط٢: ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م)؛ مُضَافًا إِلَيْهَا مَجْلَدَانِ



في فتاوى العقيدة (ط ١: ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م. ج ١: ٤٤٧ صفحة.
ج ٢: ٤٦٤ صفحة).

والاختصار هو الطابع العام الغالب على الفتاوى، وقد يُطيل الشيخ في الإجابة عن بعض الأسئلة حسب ما يقتضيه المقام، حتى تصلح بمفردها أن تكون بحثاً مستقلاً لاستفاضته في تفصيل محاروها وأدلتها، كفتواه في قراءة «مالك ومَلِك» في سورة الفاتحة (الفتاوى؛ الكتاب الأول، ط ٢: ص ٦٤) وفتوى سجود التلاوة في الصلاة (ص ١٣٦) وفتوى ركعتي تحية المسجد (ص ١٦١) وفتوى صلاة المنفرد خلف الصفّ (ص ٢٢٤) وفتوى زكاة الأوراق النقدية (ص ٢٨٦) وفتوى زكاة الذهب والفضة (ص ٢٩٥). وفتوى الحالات المستثناة من قاعدة «يَحْرُم من الرضاع ما يحرم من النسب» (الفتاوى؛ الكتاب الثاني، ط ٢: ص ١٤٧) وفتوى تحريم زواج الزاني بالتي زنى بها (ص ١٥٧) وفتوى نكاح الإماء (ص ٢٠٢) أجاب بها على أحد القضايا (في صفر ١٣٩٣هـ)، وفتوى الجوائح إذا أصابت العين المؤجرة (الفتاوى؛ الكتاب الثالث ص ٢٥٣) وفتوى من يلزمه الإيصال (الكتاب الرابع ص ٩) وفتوى الاستثناء في اليمين (الكتاب الخامس ص ٧٩) وفتوى كفارة قتل الخطأ إذا اشترك جماعة في القتل (ص ٩٩) وفتوى النذر لغير الله تعالى (ص ١٤١) وفتوى شروط الذبح وأدابه (ص ٢٦٩) وفتوى حكم



اللحوم المستوردة وذبائح أهل الكتاب (ص ٣٧٥) وفتوى حكم السمك الطافي (ص ٢٨٩) وفتوى حكم التدخين (ص ٤٠١) وفتوى حكم تجصيص القبور (الكتاب السادس ص ٩٩) وفتوى أحكام المعتدة (ص ١٨٥) وفتواه في أنواع الديات وأحكامها. ومن الفتاوى ما يُصَحِّحُ به الشيخ فتوى أشياخ سابقين أو معاصرين أو يعلق عليها^(١)، وأحياناً يفتي بما اعتمده علماء مجمع الفقه الإسلامي وأقروه في مؤتمراتهم^(٢). ومن الفتاوى ما يباحث الشيخ فيه فقهاء عصره؛ أو يَعْرِضُهَا عليهم^(٣). وفي

(١) انظر: الفتاوى؛ الكتاب الثاني، ط٢: ص ٢١٥ وفيها تعليق من الشيخ على فتوى وَقَّعَ عليها المشايخ: إبراهيم بن سعيد العبري، وهاشم بن عيسى، ومحمد بن راشد بن عزيز الخصبي، وإبراهيم بن سيف الكندي، ومحمد بن علي الشرياني، وأحمد بن ناصر السيفي. والكتاب الثالث من الفتاوى ص ١١٤ وفيها تعليق على فتوى الدكتور علي محيي الدين القرداغي.

(٢) انظر مثلاً: الكتاب الثالث من الفتاوى ص ١٣٠. والكتاب الخامس ص ١١٤.

(٣) كالشيخ سعيد بن خلف الخروصي (الفتاوى؛ الكتاب الثاني، ط٢: ص ١٩٢. والكتاب الرابع ص ١٥٦، ٢١٣). والشيخ سالم بن حمد بن سليمان الحارثي (الفتاوى؛ الكتاب الثاني؛ ص ٢٨٣). وغيرهم من المشايخ (الكتاب الرابع ص ١٢٢ وفيها: «عرضت هذه المسألة على المشايخ أهل العلم...»). ومن هذه الفتاوى ما كان يحيلها إليه الشيخ محمد بن أحمد الخزرجي (مفتي الشافعية في دولة الإمارات العربية المتحدة) كما نجد لها أمثلة عديدة في (الفتاوى الخزرجية). وفي فتاوى =

كُلُّ جزءٍ من أجزاء الفتاوى السابقة يُدرَجُ ما كان داخلاً في موضوعه من البحوث والمحاضرات العلمية للشيخ، أو مِنْ دُرُوس التفسير التي يُلقِيها، من باب جَمْعِ النظر إلى نظيره، وسعيًا وراء اكتمال مادة الموضوع. وقد نَبَّهْتُ على بعض هذه الملحقات عند ذكرها.

وَمِنْ الأعمال الجامعة لفتاوى الشيخ أيضاً: الكتابُ الصادر بعنوان «المرأة تسأل والمُفتي يُجيب» (ط١: الجيل الواحد؛ في مجلدين ٣٩٢+ ٦١٧ صفحة، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). وكتاب «الفتاوى الطبية» (ط١: الجيل الواحد؛ ٣١٩ ص. ١٤٣١هـ/٢٠١٠م) جمع ما يتعلق بهذا الموضوع حول الصحة العامة، وحقوق المرضى، والفحص الطبي وضوابطه الشرعية، والعلاج بالقرآن، وحقيقة العين والحسد والوسواس، وأحكام صلاة المريض وصيامه، وأحكام العلاج والأدوية والتشريح والعمليات الجراحية،

= الشيخ الخليلى فتاوى للشيخ الخزرجي عُرضت عليه. ففي الكتاب الثاني ص٢٧: فتوى في الطلاق وجهها السائل ابتداءً إلى الشيخ محمد بن أحمد الخزرجي، فأجابه، ثم عرضها على الشيخ الخليلى، فقال له: «من أخذ برأي عالم من علماء المسلمين أفتاه في مسألة بما لا يخالف النص أو الإجماع القطعيين فلا اعتراض عندنا عليه» ثم بين الشيخ رأيه في المسألة. ومثلها مسألة في المراجعة بعد الطلاق ص٣٥٩، بين الشيخ للسائل رأيه فيها، ثم قال: «ولكن إن كان المراجع أخذًا بمذهب من المذاهب الإسلامية، فلا اعتراض لنا عليه».

والحمل والجنين والاستساخ وأطفال الأنابيب والموت الدماغي وغيرها من القضايا.

هذا وقد تمَّ إفراؤُ بعض الفتاوى في كُتَيْبَاتٍ مستقلة؛ بُغْيَةً حَمَلِ الْعَامَّةِ عَلَى قِرَاءَتِهَا وَالتَّنَبُّهُ لَهَا، خَاصَّةً فِيمَا عَمَّتْ بِهِ الْبَلَوُ مِنَ الْقَضَايَا وَالنَّوَازِلِ، مِثْلُ: «الْمُعْتَدَّةُ بَيْنَ الْبِدْعَةِ وَالسُّنَّةِ» (ط ١: مكتبة الضامري ١٤١٦هـ/١٩٩٦م) و«بَيْعُ الْإِقَالَةِ»^(١) (ط ١: الجيل الواعد ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م) و«حُكْمُ التَّدْخِينِ» (ط ١: مكتب الإفتاء ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) و«فَتَاوَى الزِينَةِ وَالْأَعْرَاسِ» (ط ١: الجيل الواعد ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) وَفَتَاوَى «التَّحْذِيرِ مِنْ كَذِبَةِ إِبْرِيلِ» (ط ١: مكتبة الغبيراء ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) و«فَتَاوَى حَوَادِثِ الْمُرُورِ» (ط ١: شرطة عُمان السلطانية ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م) وَفَتَاوَى عَنْ «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ» (ط ١: مكتب الإفتاء ١٤٢٧هـ: ٢٠٠٦م) وَفَتَاوَى «تَحْكِيمِ الْحَكَمَيْنِ فِي الشَّقَاقِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ» (ط ١: مكتب الإفتاء ١٤٢٧هـ: ٢٠٠٦م) وَفَتَاوَى «حُكْمِ الْبَرَاءَةِ مِنْ مَرْتَكَبِ الْكِبِيرَةِ» (ط ١: مكتب الإفتاء ١٤٢٧هـ: ٢٠٠٦م).

وَتَرَدُّ الْفَتَاوَى إِلَى الشَّيْخِ مِنْ دَاخِلِ عُمَّانَ وَخَارِجِهَا، وَمِنْ الْأَفْرَادِ وَالْمَوْسَّسَاتِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ، مِنْهَا: أَسْئَلَةٌ وَرَدَتْ مِنْ

(١) وهذه من الفتاوى التي جمع فيها الشيخ بين التأصيل الفقهي والتتبع التاريخي للمسألة.

المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)، واستفسارات صادرة من المعهد العالمي للفكر الإسلامي بواشنطن، وأسئلة ترد باستمرار من مجمع الفقه الإسلامي بجهة، ومنها: جواباته على مسائل وردت من الأمير غازي بن محمد بن طلال (مستشار ملك المملكة الأردنية) حول المذاهب الإسلامية ومشكلة التكفير ومؤهلات المفتي، وقد نُشِرت ضمن كتاب «إجماع المسلمين على احترام مذاهب الدين» (مؤسسة آل البيت - الأردن. ط ٣: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)^(١).

وبعض فتاوى الشيخ تُعرَضُ في مواقع (الانترنت) الإسلامية. كموقع (إسلام أون لاين)، وموقع (بصيرة) وموقع (مكتب الإفتاء). وكثيرٌ منها نُشِرَ في الصحف العُمانية كجريدتي الوطن وعُمان، وفي المجلات المحلية أيضاً كـ (الوحي) و(العقيدة) و(رسالة المسجد) و(فتاة الإسلام) و(المعالم).

(١) كانت هذه الفتاوى تهيئاً لإقرار بيان صدر عن المؤتمر الإسلامي الدولي الذي عُقد في عُمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية، تحت عنوان (حقيقة الإسلام ودوره في المجتمع المعاصر) في جمادى الأولى ١٤٢٦هـ/تموز (يوليو) ٢٠٠٥م. وقّع عليه علماء الأمة، ينص على أن للمذاهب الإسلامية ما يجمعها أكثر مما يفرقها، وأنها متفقة على المبادئ الأساسية للإسلام، وأنه لا يجوز تكفير أي منتسب للإسلام يؤمن بالله ورسوله ولا ينكر معلوماً من الدين بالضرورة.

وللشيخ فتاوى أخرى منشورة في كُتُبٍ متفرقة، مثل: كتاب «السُّموط الذهبية» للشيخ موسى بن عيسى البكري (ط١: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)^(١) وكتاب «إرشاد السائل من أجوبة المسائل» للسيد حمد بن سيف البوسعيدي (ط١: مكتبة الضامري ١٤١٢هـ/١٩٩٢م) وكتاب «مُصْبَاحُ الظُّلَمِ فِي حَلِّ مَا أَشْكََلَ وَانْبَهَمَ» الملحق بكتاب «تُحْفَةُ الْوُدُودِ فِي تَرْجُمَةِ وَأَسْئَلَةِ الشَّيْخِ الْمُؤَرِّخِ سَيْفِ بْنِ حُمُودٍ» (ط١: مكتبة السيد ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م) إضافةً إلى عددٍ وافٍ من الفتاوى الملحقة بالرسائل الجامعية في شتى مستوياتها، وأكثرها غير منشور.

وابتداءً من ليلة الثلاثاء ١ رمضان ١٤٢١هـ/٢٧ نوفمبر ٢٠٠٠م بدأ البثُّ الرَّسْمِيُّ على التلفاز العُمانيِّ لبرنامج (سؤال أهل الذكر)؛ الذي يكون الشيخُ ضَيْفُهُ في أغلب الأحيان، وهو برنامجٌ أسبوعيٌّ خاصٌّ بالفتاوى الشرعية، ويتناول في بعض حلقاته أسئلةً عامَّةً متفرقة، بينما يُخَصَّصُ بعضها الآخر لِمَوْضُوعَاتٍ بعينها يتمُّ الإعلانُ عنها سابقاً. ويستمرُّ البرنامج قرابةً ساعة، يُعْرَضُ ليلةَ الاثنين من كلِّ أسبوع، إلا في رمضان فإنه يُبَثُّ يوميًّا. ثم تطور لاحقاً ليخرج عن إطار الفتوى إلى مناقشة موضوعات اجتماعية وفكرية متنوعة.

(١) انظر المواضع التالية منه: ص ١٥، ١٩، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٩، ٣٨، ٤٥، ٤٦،

٦٥، ٦٨، ٨٣، ٨٦، ١٠١، ١١٤، ١٢٣، ٢٣٩.



وللشيخ في فتاواه إلمامٌ واضح بمستجدات العصر، وتعرُّضٌ للكثير من القضايا الراهنة، كالتأمين، وأكل اللحوم المستوردة، والاستنساخ الجيني، وتشريح الجثث، ونقل الدم، ونقل الكلى والأعضاء، وإسقاط الجنين المشوه. وطالما بنى فتواه أو عضدها بنظرة ثاقبة إلى الواقع، كنظرته إلى تساهل الناس في الاختلاط بين الجنسين (الكتاب الثاني ص ٢٢٣) وفتواه في زواج الكتايبات (ص ٤٣٦) ولا يتوانى الشيخ في التصريح بتراجعه عن رأي سابق إن عن له خلافه (الكتاب الثاني ص ٢٨٩).

وخلص القول إنَّ مجالَ الفتوى مِنْ أَكْثَرِ ما يشغلُ وقتَ الشيخ، ويُقدَّرُ متوسطُ حصيلة الشيخ منها بصفتين يوميًا، ما يعني أنه يُفتي في أكثر من ٦٠٠ مسألة سنويًا، أو ٣٠٠ مسألة على الأقل (بِحَذْفِ المُكْرَّرِ والمتداخل). وهذا يشمل فتاواه المكتوبة والمسجلة، دونَ ما يتلقاه مباشرة من عامة الناس.

(١٦) خُطْبُ الْجُمُعَةِ:

وهي من معالم مدرسة الشيخ الدعوية، فاعتماده على المنبر أمرٌ لم يكن معهوداً بعمان في عصور سابقة، وفنُّ الإلقاء - بجميع أشكاله - كان مقصوراً عند العُمانيين على مجالات محدودة، كالخطب الجمعية في عواصم الحكم فقط، وخطب العيدين والاستسقاء، واحتفالات المولد النبوي. تشهدُ على صدق ذلك مؤشراتُ التاريخ، والتراث العُماني المدوّن^(١).

وقد كانت سابقاً تحوُّزُ اهتمام الشيخ بصورةٍ كبيرةٍ لقلّة الخُطبَاء المُجِيدِينَ، ثُمَّ كُفِيَ أمرُها الآن. وكثيرٌ منها مُسَجَّلٌ تسجيلاً سَمْعِيّاً على الأشرطة، وبعضها أعاد الشيخ كتابته بقلمه تهيئةً لنشره. وقامت وزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية - سابقاً - بنشر بعضها تحت عنوان «المواهب السَّنيَّة من الخُطْب المنبريَّة»^(٢) (ط١: ثلاثة

(١) انظر: المدارس الفكرية في عمان؛ للشيخ: أحمد بن سعود السيابي (محاضرة مسجلة). ويُروى في ذلك القول المأثور عن الشيخ ابن بركة (من علماء عُمان في القرن الرابع الهجري) ما خلاصته: أن القائمين بعمان تركوا ثلاثة أشياء ما كان ينبغي لهم تركها: الوزارة، والمنبر، والتعديل. انظر تفصيل القول فيها في: إتحاف الأعيان؛ للشيخ البطاشي ج١/ص٢٩٧.

(٢) ليس كل ما في هذا المجموع من خُطْب هو للشيخ، بل فيه ما أعدّه غيره. على عكس المجموع الثاني «الضياء اللامع» فكله من خطب الشيخ.

مجلدات ١٤٠٤-١٤٠٩هـ)، كما جَمَعَتْ خطبا أخرى للشيخ ألقاها بجامع السلطان قابوس بِرُوي، ونَشَرَتْهَا تحت عنوان «الضياء اللامع في خطب الجوامع» (ط١: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م). ثم نُشِرَ بعضها في أجزاء مسلسلة بعنوان «وحي المنابر»؛ تولى جمعها: فهد بن علي السعدي، وصَدَرَ منها جزءان (ج١: ٤٣ خطبة. ٣١٥ص. ط١: الجيل الواعد ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م. ج٢: ٢٨ خطبة. ط١: مكتب الإفتاء ١٤٢٧هـ/٢٠٠٧م).

وغالب هذه الخطب طَرَقَ موضوعات وعظيمة عامة، كالأخلاق، والتربية، وفضائل الأعمال، والتحذير من الدنيا، والتزود للآخرة، والتذكير بيوم القيامة. أو إحياء ذكرى مناسبات دينية عظيمة تمر على المسلمين كل عام، كالهجرة، والمولد النبوي، والإسراء والمعراج، وغزوة بدر الكبرى، وليلة القدر، وشهر رمضان، وموسم الحج.

ومن حُطَب الشيخ ما يتجاوز فيه المواعظ المعهودة إلى تناول قضايا عصرية تشغل الساحة، دُونَ تفصيلٍ، بحسب ما يتوافق مع قواعد الخطبة وأحكامها التي قررها الفقهاء. كَرَدّه على مغالطات محمد شحرور في كتابه (الكتاب والقرآن) في خطبة الجمعة التي ألقاها بتاريخ ١٠ ربيع الآخر ١٤١٥هـ.

ويُضاف إلى الخطب الجمعية: خطب العيدين، وعَرَفة، والاستسقاء. وهي قليلة مقارنة بسابقتها، ولم يوثَّق منها إلا النزر اليسير^(١).

(١) منها خطب العيد التي يلقيها سنويًا (في الغالب) في مسجد الخور بمسقط القديمة. ومنها: خطبة عيد الأضحى بمسائل؛ سنة ١٤١٩هـ/٢٧ مارس ١٩٩٩م، ألقاها بحضور السلطان قابوس بن سعيد.



(١٧) أبحاث الندوات العلميّة والفكريّة:

للشيخ مشاركة واسعة في المؤتمرات الدولية سواء المحليّة أو الخارجية، فقد حضر - أوّل عمله الرسمي - مؤتمرات وزراء العدل العرب، ومؤتمرات وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية، ومؤتمر الدعوة الإسلامية في باكستان، ومؤتمر رسالة المسجد. ولا تكاد تفوته مؤتمرات مجمع الفقه الإسلامي، ومجمع التقريب بين المذاهب الإسلامية، ومؤسسة آل البيت، والاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، إضافة إلى ملتقيات متعدّدة في مختلف البلدان الإسلامية. وكانت مساعيه جليّة في تنظيم ندوة الفقه الإسلامي بجامعة السلطان قابوس بعمان، في المدة ما بين ٢٢- ٢٦ شعبان ١٤٠٨هـ/ ٩- ١٣ إبريل ١٩٨٨م. ومن أهمّ الندوات المنعقدة بعمان وله مشاركة فيها: ندوة (الثابت والمتغير في الشريعة الإسلامية) التي نظمتها كلية الشريعة والقانون، شارك فيها ببحثٍ عنوانه «تلاعب المعاصرين بفكرة الثابت والمتغير في الشريعة الإسلامية». ومشاركات كثيرة عن الإسهامات الحضارية لعلماء عُمان وحوّاضرها^(١)، قدّمها في النادي الثقافي وفي المنتدى الأدبي وفي جامعة السلطان قابوس.

(١) سيأتي تفصيل هذه المشاركات ضمن المحاضرات العلمية؛ لأن الشيخ كان يلقيها ارتجالاً دون أن يحرر أوراقاً مكتوبة يشارك بها في الندوات.

وَمِنْ أبحاثِهِ في الندوات والمؤتمرات الخارجية: بَحْثُ بعنوان «عوامل تقوية الوحدة الإسلامية في الشعائر الدينية» شارك به في مُلتقى الفكر الإسلامي الثاني والعشرين؛ لوزارة الشؤون الدينية بالجمهورية الجزائرية (الجزائر: ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م) نُشِرَ مُفردًا في كتابٍ (ط٢: مكتبة الضامري ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م). وبَحْثُ بعنوان «مشروعية تَثْمِير^(١) أموال الزكاة» قدّمه للندوة الثالثة من سلسلة ندوات «الحوار بين المسلمين» التي نظّمَتها مؤسسة آل البيت بالأردن (عَمَّان: ٣- ٥ صفر ١٤١٥هـ/ ١٢- ١٤ يوليو ١٩٩٤م) بعنوان «الزكاة والتكافل الاجتماعي في الإسلام». وبَحْثُ عن «الحقوق في الإسلام» صَدَرَ في كُتَيْبٍ مستقل (ط١: الأجيال؛ ٨٢ صفحة، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م).

و«الذبائح والطرق الشرعية في إنجاز الذّكاة» شارك به في الدورة العاشرة لمجمع الفقه الإسلامي (جدة: ٢٣- ٢٨ صفر ١٤١٨هـ/ ٢٨ يونيو - ٣ يوليو ١٩٩٨م) نُشِرَ في مجلة مجمع الفقه الإسلامي (العدد العاشر؛ ج١؛ ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م) ثم نشر ملحقًا بالفتاوى. و«البُعد السياسي لأسباب الفقر وحلوله في العالم الإسلامي» قدّمهُ لِمُؤْتَمَر: مشكلة الفقر في العالم الإسلامي؛ الأسباب والحلول (كوالالمبور: ٢- ٣ ذي

(١) هكذا سماه الشيخ في طبعة الفتاوى الجديدة، بعد أن استعمل لفظ (استثمار) فيما سبق.

القعدة ١٤٢٥هـ/ ١٤- ١٥ ديسمبر ٢٠٠٤م) نُشِرَ مستقلاً أيضاً (ط١: مكتبة الغبيراء؛ ١٤٨ صفحة؛ ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م).

وَمِنْ نَظَرَةِ الشَّيْخِ إِلَى الْمَلْتَقِيَّاتِ الْفَكْرِيَّةِ لِلأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ قَوْلُهُ: «هذه الملتقيات التي لَمَسْنَا منها ما يدعو إلى التعارف والتقارب اللَّذَيْنِ يُؤَدِّيَانِ إِلَى قُوَّةِ الأُمَّةِ وَتَمَاسُكِهَا، خُصُوصًا فِي هَذِهِ الْحَقْبَةِ الْعَصِيْبِيَّةِ الَّتِي تَمُرُّ فِيهَا بِمَرَحَلَةٍ صَعْبَةٍ، تَدَاعَتْ الْأُمَمُ عَلَيْهَا وَصَوَّبَتْ السَّهَامَ نَحْوَهَا، وَمَا أَحْوجُنَا إِلَى الْإِعْتَصَامِ بِحَبْلِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِي ذَلِكَ كُلِّ الْقُوَّةِ وَالْعِزَّةِ»^(١).

أما الملتقيات الْعِلْمِيَّةُ فَيَرَى الشَّيْخُ أَنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا يُمَيِّزُهَا أَمْرَيْنِ: «أحدهما: إتاحة فرصة اجتماع أكبر عددٍ من أهل العلم، لاستعراض ما يطرأ من مشكلات الحياة، فإن في الاجتماع خيراً وبركة، ومن خلاله يتيسر لكل أحد أن يكتشف ما عند الآخرين من آراء وفهوم، فيبصر القضية من نواحي متعددة، إذ ليس رأي الفرد كَرَأْيِ الجماعة، فَإِنَّ كُلَّ مَا اجْتُمَعَ عَلَيْهِ هُوَ أَقْوَى وَأَدْنَى إِلَى الصَّوَابِ وَأَبْعَدُ عَنِ الزَّلَلِ وَأَرْضَى لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ شَاعِرُ النَّيْلِ:

رَأْيُ الْجَمَاعَةِ لَا تَشْقَى الْبِلَادَ بِهِ رَغْمَ الْخِلَافِ وَرَأْيُ الْفَرْدِ يَشْقِيهَا
ثَانِيهِمَا: تَلَاقُ الْخُبَرَاتِ وَتَسَانُدُ الْفُهُومِ، مِنْ خِلَالِ

(١) من محاضرة ألقاها بمسجد المالكية في غرداية بالجزائر؛ مساء الجمعة ١٥ محرم ١٤٢٣هـ/ ١٨ مارس ٢٠٠٢م.

الاجتماع الذي يجمع إلى الفقهاء ذوي الخبرات التخصصية في مجالات الحياة، فيكون كل واحد من الفريقين مكملًا للآخر وعودًا له. ففي المجال الطبي يشارك الفقهاء الأطباء المتخصصون القادرون على تشخيص القضايا المطروحة على الساحة حتى يفهمها الفقهاء حق الفهم، ويتصوروها بعيدة عن اللبس، ويمكنهم من خلال ذلك أن يُفتوا فيها ببصيرة. وقديما قيل: (الحكمُ على الشيء فرع تصوره).

وفي المجال الاقتصادي يشاركون خبراء الاقتصاد، ويُصَوِّرون لهم ما هم بصدد بحثه من القضايا، بما يقربها إلى أفهامهم، ويجليها لمداركهم، فيكون حكمهم عليها مبنياً على إدراك ماهياتها، والتمييز بين متشابهاتها. وفي مجال العمارة أو الصناعة يشتركون مع المهندسين الماهرين القادرين على تصوير ما هم معنيون ببحثه. وهكذا في كل مجال يستعينون بذوي الاختصاص به، فيؤولونهم من معارفهم ما هم بحاجة إليه. ومن المعلوم أن الرأي الفقهي عندما يُبنى على الإلمام بالقضية المدروسة من جميع جوانبها، ويكون من فقيه نابه أخلص لله تعالى وجهته؛ يتميز بالعمق والدقة والشمول والقوة، فيكون بعيداً عن كل ما يوهنه، ومن أخذ به كان أخذاً بما تطمئن إليه نفسه ويريح ضميره، لأنه بعيد عن الريب واللبس»^(١).

(١) بيان أثر الاجتهاد والتجديد في تنمية المجتمعات الإسلامية ص ٨١-٨٢.

(١٨) بُحُوثٌ مُتَفَرِّقَةٌ:

حَرَّرَهَا حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ الْمَقَامُ مِنْ تَعْلِيمِ النَّاسِ وَإِرْشَادِهِمْ، وَبَعْضُهَا فِي صِيغَةِ رُدُودٍ عِلْمِيَّةٍ؛ مِنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ: بَحْثٌ بِعَنْوَانِ «مِنْ وَحْيِ السُّنَّةِ فِي خُطْبَتِي الْجُمُعَةِ»^(١) (ط١: ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م)، ثُمَّ نَشَرَ ضَمْنَ الْكِتَابِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَتَاوَى، وَبَحْثٌ عَنْ «إِسْبَالِ الثِّيَابِ» (نُشِرَ ضَمْنَ الْكِتَابِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَتَاوَى)، وَبَحْثٌ بِعَنْوَانِ «مَنْهَجُ سَلَفِنَا الصَّالِحِ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ» (مَرْقُون ١٤١١هـ/١٩٩١م)، وَتَعْقِيبٌ عَلَى مَنَاقِشَاتٍ فِي حُكْمِ نَقْلِ الدَّمِّ.

وَبَحْثٌ فِي «مَسْأَلَةِ الْكُحْلِ» فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (مَرْقُون ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م). وَبَحْثٌ عَنْ مِبَادِي الْإِبَاضِيَّةِ وَأَعْلَامِهِمُ الْأَوَائِلَ، وَالرَّدُّ عَلَى بَعْضِ الشُّبُهَاتِ حَوْلَ مَسْنَدِ الْإِمَامِ الرَّبِيعِ (مَرْقُون ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، وَنُشِرَ مَلْحَقًا بِحَاشِيَةِ التَّرْتِيبِ؛ طَبْعَةُ الْجَزَائِرِ ١٤١٥هـ/١٩٩٥م) أَجَابَ بِهِ عَنْ تَسَاؤُلَاتِ الدُّكْتُورِ خَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ مُلَا خَاطِرٍ. وَبَعْضُ هَذِهِ الْبَحُوثِ تَمَّ تَضْمِينُهَا فِي مُجَلَّدَاتِ الْفَتَاوَى، مَلْحَقَةً بِمَا يُنَاسِبُهَا مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ.

(١) سبق الحديث عنه مفردًا.

(١٩) مُحَاضَرَاتُ عَامَّة:

وهي المُحَاضَرَاتُ الوُعْظِيَّةُ المُيَسَّرَةُ التي يُلقِيها على عَامَّةِ الناسِ بمساجد السُّلْطَنَةِ في نواحيها كافة، ومُعَدُّهَا من عشرين محاضرة إلى أربعين سنوياً. ويَذْكُرُ الشيخُ أن أسلوب المحاضرات لم يكن معهوداً في عُمان وزنجبار وقت نشأته، وأنَّ أَوَّلَ مَنْ شَدَّ انتباهه إليه شيخُه أبو إسحاق اطفيش؛ الذي كان - في زيارته الثانية لزنجبار - يُلقِي دروساً في مسجد السيد حمود بن أحمد في تفسير كتاب الله، كما كان يلقي محاضرات متنوعة أحياناً. وقَبْلَ ذلك كانت أول محاولة للشيخ أحمد الخليلي في إلقاء كلمة باجتماع للجمعية العربية بزنجبار، أمام رئيسها آنذاك الشيخ عبد الله بن سليمان الحارثي، كان موضوعها الدعوة إلى إنشاء مراكز لتعليم الناس أمر دينهم، وعمره آنذاك أربعة عشر عاماً. وبعْدَ رجوعه إلى عُمان وجد الحال نفسها - إن لم تكن أسوأ - من إعراض الناس عن سماع المواعظ والمحاضرات، وألقى أول محاضرة له في جامع بهلا، ثم تتابعت عقبها كلمات متفرقة في مناسبات متباعدة، كما ألقى محاضرات عدة في أول رحلة له - بعد استقراره بعُمان - في قرى وادي ميزاب وفي جبل نفوسة، وطرق بعد ذلك أبواب النوادي الشبابية، والمدارس، والمعاهد، حتى التزم بدروس منتظمة ومحاضرات متوالية منذ مطلع القرن الهجري الحالي.

وكثيراً من محاضرات الشيخ العامة يرتبط بمناسبات محلية، أو نشاطات قائمة بالمجتمع، ويحرص الشيخ على أن تعمّ بلدان عُمان شمالاً وجنوباً، شرقاً وغرباً. فمنها ما هو مرتبط بافتتاح المساجد، ويكون موضوعها غالباً عن فضل المساجد ورسالتها السامية ودورها في الدعوة^(١). أو ما هو مرتبط بافتتاح المكتبات الأهلية العامة^(٢). ومنها ما يرتبط بالمراكز الصيفية، ويكون موضوعها غالباً عن تربية الناشئة، وإعداد الأجيال، ورسالة طالب العلم، وفضل القرآن الكريم وأهمية العناية به. وعلى شاكلتها ما يرتبط بالمعسكرات الوطنية الشبابية^(٣)، والمهرجانات الإنشادية. وحرص الشيخ ابتداءً من سنة ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م تقريباً على إلقاء محاضرات تتزامن مع موسم خريف صلالة (في منتصف الصيف من كل عام)^(٤).

(١) مثل محاضرة: بِشَائِرُ شُمُوحِ الْإِسْلَامِ وَنُصْرَةُ الْمُؤْمِنِينَ؛ ألقاها ليلة الخميس ١٣ جمادى الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٤ يوليو ٢٠٠٢م؛ بِمُنَاسِبَةِ افْتِتَاحِ مَسْجِدِ الْعَلَّامَةِ ابْنِ بَرَكَهٍ بِالْمَنْطِقَةِ الدَّاخِلِيَّةِ.

(٢) مثل محاضرة: دور المكتبات في الإسلام؛ ألقاها بجامع منح عصر الخميس ٣ ربيع الأول ١٤٢٠هـ/ ١٧ يونيو ١٩٩٩م بِمُنَاسِبَةِ افْتِتَاحِ مَكْتَبَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودِ الْبُوسَعِيدِيِّ. ومحاضرة مَثِيلَةٌ؛ ألقاها الخميس ٣٠ شوال ١٤٢١هـ/ ٢٥ يناير ٢٠٠١م بِمُنَاسِبَةِ افْتِتَاحِ مَكْتَبَةِ صَحَارِ الْعَامَةِ الْأَهْلِيَّةِ.

(٣) مثل محاضرة: التفقه في الدين؛ ألقاها ليلة السبت ٢٦ ربيع الأول ١٤٢٠هـ/ ١٠ يوليو ١٩٩٩م بِمَسْجِدِ السَّيِّحِ بُولَايَةِ خُصْبٍ، ضَمِنَ فَعَالِيَّاتِ الْمَعْسَكِرِ الْوَطَنِيِّ الْحَادِي عَشَرَ.

(٤) مثل محاضرة: المال في الإسلام. ألقاها بقاعة المديرية العامة للتراث =

ومنها: المحاضرات الرمضانية السنوية التي كانت تنظمها الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية. والكلمة السنوية التي كان الشيخ يلقيها في حفل تكريم الفائزين في مسابقة السلطان قابوس لحفظ القرآن الكريم. والمحاضرات السنوية التي كان يلقيها بمناسبة ذكرى الهجرة النبوية، وذكرى المولد النبوي، وذكرى الإسراء والمعراج.

وللشيخ محاضرات يخصص بها المرأة المسلمة لمعالجة قضاياها وشؤونها؛ مثل: «واجبات المرأة المسلمة (الرستاق؛ ٣٠ شوال ١٤١٤هـ) و«فتيات الإسلام» (مدرسة المضيبي الثانوية؛ الأربعاء ١٣ شوال ١٤١٥هـ/ ١٥ مارس ١٩٩٥م) و«المرأة في التشريع الإسلامي» (الكامل والوافي؛ ١١ ربيع الآخر ١٤١٦هـ)^(١) و«الحياء والغيرة بين التشريع والتطبيق» (الكلية الفنية الصناعية بالخوير) و«الإسلام والإصلاح الاجتماعي» (الكلية الفنية الصناعية بالخوير؛ ١١ محرم ١٤١٨هـ) و«عنوس الفتيات» (سمائل، الجمعة ١١ ربيع الآخر

= القومي والثقافة بصلالة؛ ليلة الأحد ٦ جمادى الأولى ١٤٢١هـ/ ٦ أغسطس ٢٠٠٠م. ومحاضرة: الأسس الاقتصادية في الإسلام؛ ألقاها الاثنين ٢١ جمادى الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢١ يوليو ٢٠٠٣م. ومحاضرة: واجب الأمة في تحديات القرن؛ ألقاها صيف عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

(١) ألقاها الشيخ أثناء انعقاد المؤتمر العالمي الرابع للمرأة (أو ما عُرف بمؤتمر بكين) في العاصمة الصينية، في سبتمبر ١٩٩٥م.

١٤١٨هـ/ ١٥ أغسطس ١٩٩٧م) و«الأساس في أحكام الحيض والنفاس» (الكلية الفنية الصناعية بالخوير؛ ١٦ صفر ١٤١٩هـ) وقد طُبعت في كتيب مستقل (مكتبة الندوة العامة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م)، و«سلوك المرأة المسلمة» (المصنعة؛ ١٩ جمادى الأولى ١٤١٩هـ/ ١٠ سبتمبر ١٩٩٨م) و«طالبات اليوم ومريّيات المستقبل» (سمائل؛ ٢٥ ذي الحجة ١٤١٩هـ) و«دور المرأة في الإصلاح» (مَنَح؛ الخميس ٣ ربيع الأول ١٤٢٠هـ/ ١٧ يونيو ١٩٩٩م) و«يَبَعُ النساء» (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م) و«المفاهيم الخاطئة في المجتمع وأثرها على المرأة المسلمة» (جامعة السلطان قابوس؛ رمضان ١٤٢٣هـ) و«دور المرأة في إخراج جيل قرآني» (جمعية المرأة العُمانية بمسقط؛ السبت ٢٨ ربيع الآخر ١٤٢٤هـ/ ١٨ يونيو ٢٠٠٣م).

وقد نُشِرَ كثيرٌ من المحاضرات العامة في كُتَيْبَات صغيرة لأهمّية موضوعاتها ومُحتواها، وليسهل اقتناؤها وتوزيعها. ومن أهم المحاضرات المطبوعة: «العبادة وأثرها في حياة المسلم» (مكتبة الاستقامة ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م) و«من ضروب الانتحار» (مكتبة الاستقامة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م) و«الإخلاص روح العبادة» (مكتبة الغبيراء ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م) و«مَعَالِمُ الجيل الواعد» (الجيل الواعد ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م) و«تفسير سورة العصر» (الدار العُمانية ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م) و«لترتقي فتاة الإسلام» (الجيل

الواعد ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م) و«الشباب والتحديات المعاصرة» (الجيل الواعد ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م) و«البناء الحضاري للإنسان» (مكتبة الغبيراء ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م) و«الأمل في حياة الأمة» (دار الكتاب الإسلامي ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). و«من قضايا الزواج» (ضمن الكتاب الثاني من الفتاوى) و«روح الاقتصاد في الإسلام» (ضمن الكتاب الثالث من الفتاوى) و«إخلاص العبودية لله» (مشارك الأنوار ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).

ومن مساعي نشرها ما قامت به مديرية التوجيه المعنوي والعلاقات العامة برئاسة أركان قوات السلطان المسلحة من جمع محاضرات المناسبات الدينية (الهجرة، والمولد النبوي، والإسراء والمعراج) في كتيب بعنوان: «السيرة النبوية الشريفة» صدر جزؤه الأول في ٢٤ صفحة (ط١: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).

وَمِنْ أَوْسَعِ الْأَعْمَالِ الَّتِي جَمَعْتُ مُحَاضَرَاتٍ عَامَّةً مَطْبُوعَةً: الْكِتَابُ الصَّادِرُ بِعَنْوَانِ «الدِّينُ الْحَيَاةُ» (ط١: الأجيال ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م؛ ٤٩٤ صفحة) فَقَدْ ضَمَّ بَيْنَ دَقَّتَيْهِ خُلَاصَةً أَكْثَرَ مِنْ ٣٥ مُحَاضَرَةً بَعْدَ تَعْدِيلِهَا وَتَصْحِيحِهَا وَحَذْفِ مَقْدَمَاتِهَا وَالْمُكَرَّرِ مِنْهَا، وَاشْتَمَلَ عَلَى مَوْضُوعَاتٍ مُنَوَّعَةٍ تَدَوَّرُ حَوْلَ الْأَبْوَابِ الرَّئِيسَةِ التَّالِيَةِ: الشَّخْصِيَّةِ الْمُسْلِمَةِ، وَإِصْلَاحِ الْمُجْتَمَعِ، وَالتَّرْبِيَةِ الصَّالِحَةِ، وَالشَّبَابِ، وَالْحَقُوقِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْعِبَادَةِ وَأَثَرِهَا فِي الْحَيَاةِ.

(٢٠) مُحَاضَرَاتٌ عِلْمِيَّةٌ:

وهي المُحَاضَرَاتُ التي ألقاها على طُلاب العلم بكافة تَخَصُّصَاتِهِمْ، ويأتي في مقدمتها: دُرُوسُ أصول الفقه بالمعهد الإسلامي الثانوي سابقاً (لَمْ تُدَوَّنْ) ودُرُوسُ العقيدة الإسلامية على طلاب جامعة السلطان قابوس؛ التي ابتدأت سنة ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م بمعدل دَرْسَيْنِ شهرياً (طُبِعَ بعضُها، وأكثرها قيد النشر، ومنها سلسلة: من أجل فهمٍ صحيحٍ للعقيدة الإسلامية؛ الصادرة عن: مكتبة الاستقامة) ودُرُوسُ الفكر الإسلامي على طلاب الجامعة أيضاً؛ جاوز مجموعها خمسين درساً، وتناولت قضايا فكرية معاصرة متنوعة (قيد النشر)^(١) والمَجَالِسُ الفكرية التي كانت تُعقدُ في رحاب جامع السلطان سعيد بن تيمور (مُسَجَّلَةٌ) وبعضُ هذه الدُرُوسِ تَمَّ نشرُها مفرداً في كُتَيْبَاتٍ صغيرة.

وَمِنَ المُحَاضَرَاتِ العلمية: الجلساتُ التي يَحْرِصُ الشيخُ على أن يلتقي فيها بأبنائه الطلبة والطالبات في شتى

(١) احتوت سلسلة دروس الفكر الإسلامي عددًا من القضايا المهمة التي شغلت بال الأمة الإسلامية؛ مثل: «أثر الانحراف الفكري وعلاجه» و«محرمات استهتان بها الناس» و«كيف تتحقق المقاطعة» و«الإنسان بين الحقيقة والأوهام» «أدب الحوار ومستجدات العصر» و«مكانة العلم في الإسلام» و«القرآن ملاذ الأمة».

المؤسسات التعليمية بالسلطنة، وغالبًا ما تدور حول قضايا علمية مركّزة. ويتصدرها دروسه السنوية التي يلقيها مطلع كل عام على طلاب معهد العلوم الشرعية (الذي عرف بمعهد القضاء الشرعي والوعظ والإرشاد سابقًا، وتحوّل سنة ١٤٣٥هـ إلى كلية العلوم الشرعية)، وتناولت موضوعات طلب العلم، واستغلال طالب العلم لوقته، وضرورة التفقه في الدين، وتوجيهات عامة لطلاب العلم الشريف. ثم خصص الشيخ دروسًا أخرى للطالبات بعد افتتاح قسم خاص لهن بالكلية. ومثلها المحاضرات التي ألقاها الشيخ على طلاب مركز الشيخ حمود الصّوّافي في سناو. والمحاضرات التي ألقاها على طلبة المعاهد الإسلامية بعمان، ثم على طلبة معهد العلوم الإسلامية التابع لمركز السلطان قابوس للثقافة الإسلامية^(١).

ومن محاضرات الشيخ العلمية ما كان يلقيه بدعوة من النادي الثقافي بالقمرم، كمحاضرة: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾

(١) منها المحاضرة التي ألقاها صباح الأربعاء ٥ جمادى الآخرة ١٤٢٣هـ/ ١٤ أغسطس ٢٠٠٢م، بعنوان (طالب العلم والمستقبل) ضمن فعاليات حفل اختتام المعسكر الصيفي الذي أقامه مركز السلطان قابوس للثقافة الإسلامية، بالتعاون مع مكتب الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية، وذلك بقاعة معهد العلوم الإسلامية في ولاية بوشر بمحافظة مسقط.



(بتاريخ ١٠ رمضان ١٤١٤هـ) ومحاضرة «البعد الإسلامي في الشعر العُماني» (نادي الصحافة بمسقط؛ ليلة ٢ رمضان ١٤١٤هـ/ ١٤ فبراير ١٩٩٤م). و«الأخطاء الشائعة في اللغة العربية» (السبت ٢٥ رمضان ١٤١٨هـ/ ٢٤ يناير ١٩٩٨م).

ومنها محاضراته التاريخية عن الأدوار العلمية لولايات السلطنة ومكانتها الحضارية، مثل: «نزوى مدينة التاريخ والتراث» (الأربعاء ٧ شعبان ١٤١٤هـ) و«مكانة أدم التاريخية» (الخميس ٢٦ شوال ١٤١٤هـ/ ٧ إبريل ١٩٩٤م) و«مكانة نزوى التاريخية» (الخميس ١٧ جمادى الآخرة ١٤١٩هـ/ ٨ أكتوبر ١٩٩٨م) و«مكانة صحار التاريخية» و«صور والدور العُماني في النشاط البحري» و«مكانة الرستاق التاريخية» و«مكانة بهلا التاريخية» (١ رجب ١٤١٩هـ/ ٢١ أكتوبر ١٩٩٨م) و«إزكي ومكانتها العلمية» (الخميس ٢٨ صفر ١٤٢٠هـ/ ٣ يونيو ١٩٩٩م). و«مكانة الباطنة التاريخية» (المصنعة؛ ١٢ ربيع الأول ١٤٢١هـ/ ١٥ يونيو ٢٠٠٠م) و«مكانة وادي بني خروص في التاريخ» (ستال؛ العوabi، الجمعة ١٩ محرم ١٤٢٢هـ/ ١٣ إبريل ٢٠٠١م).

وعلى شاكلتها محاضرات عن أعلام عُمان وإسهاماتهم الحضارية، مثل: «سيرة الإمام ناصر بن مرشد (قريات؛



١٤١٤هـ/١٩٩٤م) و«المنهج الفقهي للشيخة عائشة الريمية» و«منهج الإمام السالمي في التأليف» و«أبو مسلم بين الفقه والأدب» و«المنهج الفقهي للشيخ الكندي صاحب بيان الشرع» و«المنهج الفقهي للشيخ العوتبي صاحب الضياء» و«المنهج الفقهي للمحقق الخليلي» و«الشيخ جاعد بن خميس واجتهاداته الفقهية» و«مكانة العلامة الشقصي العلمية» (المنتدى الأدبي؛ ربيع الأول ١٤٢٣هـ/مايو ٢٠٠٢م) و«أضواء على حياة العلامة أبي مسلم البهلاني» (نُشِرَتْ في أول كتاب: النَّفْس الرَّحْمَانِيَّة؛ ط١: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).

وَيَدْخُلُ ضمن هذا الباب: محاضرات أُلْقِيَتْ على نمط المحاضرات العامة، لكنها تتناول طرحة علمية دقيقاً لبعض القضايا العقدية والفقهية والفكرية؛ يرقى بها لأن تكون دروساً علمية متخصصة، مثل: «من ضلالات التصور» (بديّة؛ ٢ جمادى الأولى ١٤١٨هـ/٤ سبتمبر ١٩٩٧م) و«مفسدات الصلاة» (العامرات؛ الجمعة ٧ ذي القعدة ١٤١٨هـ/٦ مارس ١٩٩٨م)، و«فقه الهبة والهدية» (الخوض) و«من أشرار الساعة» (الرسّاق؛ ٢ ربيع الآخر ١٤١٩هـ/٢٦ يوليو ١٩٩٨م) و«الجملة وتفسيرها الاعتقادي والعملي» (لطالبات جامعة السلطان قابوس؛ الأحد ٢٧ جمادى الآخرة ١٤١٩هـ/١٣ أكتوبر ١٩٩٨م)، و«عذاب القبر» (الرسّاق؛ الأربعاء ١ ذي القعدة

١٤١٩هـ/ ١٧ إبريل ١٩٩٩م) و«الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم» (جامعة السلطان قابوس؛ ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) و«قواعد المرور والتطبيق المعاصر» (ربيع الأول ١٤٣٠هـ/ مارس ٢٠٠٩م) و«اللغة العربية وضمير الأمة» (الجامع الأكبر؛ ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م).

كما يدخل في إطار المحاضرات العلمية أيضاً: مُحاضراته التي ألقاها خارج السلطنة، في جامعات الإمارات والأردن وسورية والجزائر وماليزيا وباكستان وغيرها. ومن أهمّها: «مناهج التشريع الإسلامي» و«مناهج البحث العلمي عند علماء المسلمين» محاضرتان في الأردن^(١)، طُبعتا في كتيب مفرد. (ط١: جامعة آل البيت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م. ط٢: الجيل الواعد ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م) و«الإسلام والدعوة الإسلامية» محاضرة ألقاها في أبوظبي (١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م) ومُحاضرات في كلية الدراسات العربية والإسلامية بدُبي للطلبة والطالبات (محرم ١٤٢٥هـ/ مارس ٢٠٠٤م).

(١) في عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م تلقى الشيخ دعوةً من رئيس جامعة آل البيت بالأردن لإلقاء محاضرات في الفقه الإباضي على طلبة الدراسات العليا، من باب أن الجامعة تعتبر المذهب الإباضي أحد المذاهب الإسلامية السبعة المعتمدة فيها. فلبى الشيخ الدعوة في السنة نفسها.

(٢١) حواراتٌ فكرية وعلمية:

وهي حوارات عُقدت على مستوى داخلي وخارجي، منها: حوار الصحافي وليد عوض معه في قضايا متنوعة (نُشرَ في مجلة الأفكار). وحوار مَجَلَّة (النور) حول قضايا اقتصادية معاصرة (العدد ١٠٩)، وحوار عن «الصحة الإسلامية» وموضوعات أخرى؛ في مجلة جبرين الصادرة عن نادي الطلبة العُمانيين بالأردن إثر زيارته لهم (نشر سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م تقريباً) وحواراتٌ متعدّدة أجرتُها معه الصُّحف العُمانية، منها حوار حول صندوق مساعدة الشباب على الزواج (الوطن؛ عدد ٦ ربيع الآخر ١٤١١هـ/٢٥ أكتوبر ١٩٩٠م).

وحوار مَجَلَّة (العالم) حول قضايا فكرية متعددة (العدد ٤١٣؛ ٦ رجب ١٤١٢هـ/١١ يناير ١٩٩٢م) وحوار صحيفة (الوسَط) الإسلامية حول وسائل التقريب بين المذاهب الإسلامية (العدد ٤؛ جمادى الأولى ١٤١٨هـ). وجلسة حوارية عن «المسيح وأُمّه في القرآن الكريم» نظمها النادي الثقافي بالقرم؛ في رمضان ١٤١٩هـ/يناير ١٩٩٩م^(١). وحوار برنامج (واحة المستمعين) في إذاعة سلطنة عمان حول سيرة الشيخ

(١) شارك فيها إضافة إلى الشيخ كلٌّ من: الدكتور إبراهيم بن أحمد الكندي، والدكتور اليقظان بن طالب الهنائي. وأدار الحوار الشيخ: زياد بن طالب المعولي.

العلمية (بُثَّ بتاريخ ٢١ جمادى الآخرة ١٤٢١هـ/ ١٩ سبتمبر ٢٠٠٠م) وحوار بعنوان «الطريق إلى الأقصى» في جزأين (رجب ١٤٢١هـ/ أكتوبر ٢٠٠٠م).

وندوة «إعادة صياغة الأمة» المنعقدة بمسجد التوبة في الغبرة بالعاصمة مسقط في ربيع الآخر ١٤٢٣هـ/ يوليو ٢٠٠٢م. وقد نُشِرَتْ في كتاب مستقل (ط١: مكتبة الجيل الواعد؛ ٢٠٠ صفحة؛ ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م). وحوار قناة الجزيرة معه في برنامج (الشريعة والحياة) حول «الفقه الإسلامي بين ظواهر النصوص ومقاصد الشريعة» (بتاريخ: ١٩ رمضان ١٤٢١هـ/ ١٥ ديسمبر ٢٠٠٠م). وحوار عن المرأة في الإسلام؛ بمجلة الراية الكويتية (العدد ١٢: يوليو ٢٠٠١م) وجلسة حوارية مع طلاب مركز الإمام الخليلي بولاية بهلا عن «الدور الإصلاحي لعلماء الإباضية» (٧ جمادى الأولى ١٤٢٣هـ/ ١٨ يونيو ٢٠٠٢م).

و«حوار صريح في الحب» (١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م) وحوار حول «الوحدة الإسلامية» مع التلفاز الماليزي (كوالالمبور؛ شعبان ١٤٢٤هـ/ أكتوبر ٢٠٠٣م). وحوار عن التسامح في الحضارة الإسلامية؛ بجريدة الأهرام العربي بالقاهرة (١ جمادى الأولى ١٤٢٤هـ/ ١٩ يونيو ٢٠٠٤م) وحوار حول موقف الإسلام من العنف والعولمة؛ بجريدة اللواء الإسلامي اللبنانية (العدد ١١٥٤٨؛ ٢٧ شوال ١٤٢٦هـ/ ٢٩ نوفمبر ٢٠٠٥م) وحوار قناة

الجزيرة معه ضمن برنامج «لقاء اليوم» حول دور العلماء في الحوار بين المذاهب؛ أجراه عبد الصمد ناصر (صفر ١٤٢٩هـ/فبراير ٢٠٠٨م) وحوار حول سبل التقريب بين المذاهب الإسلامية، في قناة الميادين (٣ جمادى الآخرة ١٤٣٤هـ/١٤ إبريل ٢٠١٣م).

وقد جُمعَ عددٌ من هذا الحوارات ضمن كتاب صدر بعنوان «لقاءات في الفكر والدعوة مع سماحة الشيخ أحمد بن حمد الخليلي» (ط١: ١٤٣١هـ/٢٠١٠م. أعده ورتبه: فهد بن علي السعدي. مكتبة الأنفال. ط٢: د. ت. إصدار: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية/سلطنة عُمان).

ويَدْخُلُ في إطار هذه الحوارات: ما يُجِيبُ عنه الشيخ من تساؤلاتٍ تَرِدُ إليه حول قضايا فكرية، فيحرص على تسجيل إجابته عنها شفهيًا. مثل: جوابه لأسئلة وَرَدَتْ إليه من أمريكا حول التعصب ضد الإباضية (طُبِعَتْ بعنوان: نبذ التعصب المذهبي. ط١: مكتبة الضامري ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م) وجوابه على تساؤلاتٍ أثارها بعضُ القساوسة النصارى، وَرَدَتْ إليه من بريطانيا (غير منشور).

(٢٢) مقالات متنوعة:

أكثرها منشور في الصحف والمجلات العُمانية. منها مقالٌ عن «عدالة الإسلام» نُشرَ بجريدة عُمان (العدد ٧١؛ ٢٨ صفر ١٣٩٤هـ/ ٢٣ مارس ١٩٧٤م) ومقالٌ «في ذكرى المولد النبوي الشريف» نُشرَ بجريدة عُمان أيضًا (العدد ٧٣؛ ١٢ ربيع الأول ١٣٩٤هـ/ ٦ إبريل ١٩٧٤م) ومقالٌ عن كتاب «لباب الآثار» نُشرَ بمجلة الغدير (العدد ٧٥؛ رجب ١٤٠٤هـ/ إبريل ١٩٨٤م) ومنها المقالات المجموعة بكتاب «مَحَطَّات للصائمين» وهي كلماتٌ إرشادية كان يُلقِيها الشيخ عَقَبُ صلاة التراويح في رمضان، وتُنَشَرُ تَباعًا في الصحف بعد تعديلها، ثُمَّ جُمِعَتْ بين دَفَتَيْ كتابٍ (ط١: الجيل الواحد ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م).

ومِمَّا يتعلق بالمقالات: مساهماتُ الشيخ في تحرير بعض المواد العلمية؛ مثل: تحرير مادَّتَي (الإباضية) و(مُحمَّد بن جعفر الإزكوي) في «موسوعة الحضارة الإسلامية» التي أعدَّتها مؤسَّسة آل البيت (الأردن ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م).

(٢٣) تَصْحِيحُ عِدَّةِ كُتُبٍ، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَيْهَا:

مثل كتاب «مُختصر البِشْيَوِيّ» للعلامة أبي الحسن البسيوي (ط١: ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م) والجزء الأول من كتاب «بيان الشرع»، وكتاب «مشارق أنوار العقول» للعلامة نور الدين السالمي (ط٢: ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م) وقد أفاض في التعليق عليه وأطال. إضافة إلى مراجعته لعدد من أبحاث تلامذته، وإبداء الملاحظات عليها.

٢٤) مُقَدِّمَاتُ عَلَى مَجْمُوعَةِ كُتُبِ حَدِيثَةٍ:

منها: «العُقُودُ الفِضِيَّةُ فِي أَصُولِ الإِبَاضِيَّةِ»؛ تأليف: سَالِمِ بْنِ حَمَدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ حُمَيْدِ الْحَارِثِيِّ الْعُمَانِيِّ الإِبَاضِيِّ الْمُضَيَّرِيِّ (ت ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م). (ط ١: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م). و«كَشَفُ الْغَوَامِضِ مِنْ فَنِّ الْفَرَائِضِ» تأليف: أَبِي الْحَسَنِ سُفْيَانَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاشِدِيِّ (ت ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٧م)؛ (ط ١: ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م) وكتاب «مُخْتَصَرُ الْبِسْوَِيِّ» لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبِسْوَِيِّ (ق ٤هـ)؛ (ط ١: ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م) و«تَسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ» لِمُحَمَّدِ شَحَاتِهِ أَبُو الْحَسَنِ الْجَمِيلِ الْبِيْلَاوِيِّ (ط ١: ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م) و«الإِمَامُ جَابِرُ بْنُ زَيْدِ الْعُمَانِيِّ وَأَثَارُهُ فِي الدَّعْوَةِ» (ط ١: ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م) و«نَبِي الْإِنْسَانِيَّةِ» تَأْلِيفُ الْكَاتِبِ الْهِنْدِيِّ: كَانَايَا لَال جَابَا، بِتَرْجُمَةٍ: مُحَمَّدِ أَمِينِ عَبْدِ اللَّهِ (ط ١: ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م).

و«المَوَاهِبُ السَّنِيَّةُ فِي الْخُطْبِ الْجَمْعِيَّةِ»؛ إِصْدَارُ لَجْنَةِ الْخُطَابَةِ بِوَزَارَةِ الْعَدْلِ وَالْأَوْقَافِ وَالشُّؤْنِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِسُلْطَنَةِ عُْمَانَ (ط ١: ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م) و«المُعْتَبَرُ» لِإِمَامِ الْمَذْهَبِ أَبِي سَعِيدِ الْكَدَمِيِّ (ق ٤هـ)؛ (ط ١: ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م) و«الإِبَاضِيَّةُ سَلُوكًا وَمَنْهَجًا» لَصَالِحِ بْنِ أَحْمَدِ الصَّوَّافِيِّ (ط ١: ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م) و«كِتَابُ السَّيْرِ» لِبَدْرِ الْعُلَمَاءِ الشَّمَاخِيِّ (ط عُْمَانَ ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م) و«الْبُعْدُ الْحَضَارِيُّ لِلْعَقِيدَةِ الْإِبَاضِيَّةِ»

لفرحات الجعبري (ط١: ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م) و«مقدمة التوحيد وشروحها» بتعليق الشيخ أبي إسحاق اطفيش (ط: مسقط ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م) و«في ظلال رمضان» لفتحي شحاتة (ط١: جريدة الوطن ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

و«الدّراية في تفسير الخمسمئة آية» لمقاتل بن سليمان؛ بتعليقات أبي الحواري محمد بن الحواري العُماني (ق٤هـ) بتحقيق: محمد محمد زناتي عبدالرحمن (ط١: ١٤١١هـ/١٩٩١م) و«الإمام أبو عبيدة التميمي وفقهه» لمبارك الراشدي (ط١: ١٤١٣هـ/١٩٩٣م) و«طلعة الشمس» في أصول الفقه؛ للإمام نور الدين السالمي (ت١٣٣٢هـ) بتحقيق محمود سعد (ط١: ١٤١٤هـ/١٩٩٤م). و«القراءات الثماني للقرآن الكريم» لأبي محمد الحسن بن علي بن سعيد المقرئ العُماني (ق٥هـ)؛ (ط١: ١٤١٥هـ/١٩٩٥م) و«أبو مسلم الرّواحي حَسَّان عمان» لمحمد ناصر (ط١: ١٤١٦هـ/١٩٩٦م).

و«الشمس الشارقة» في التوحيد؛ لأبي عبيد حمد بن عبيد السليمي (ت١٣٩٠هـ/١٩٧١م)؛ (ط١: ١٤١٧هـ/١٩٩٧م) و«حياة عُمان الفكرية» لزايد بن سليمان الجهضمي (ط١: ١٤١٩هـ/١٩٩٨م) و«النية الخالصة» لناصر بن محمد الجهضمي (ط١: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م) و«السيرة الزكية للمرأة الإباضية» لبدرية بنت حمد الشقصية (ط١: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).



و«الشَّفاعة الأُخْرَوِيَّة- دراسة عقائديَّة» لسلطان بن مُحمَّد بن زَهْران الحَرَّاصي (ط١: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م) و«الدعوة الإسلامية في عُمان في عهد اليعاربة» لسالم بن محمد بن سالم الرواحي (ط١: مسقط ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م).

و«ديوان الشيخ سعيد بن خلفان الخليلي» (ط١: ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) و«مَطالِع السُّعود في حياة العلامة محمد بن مسعود» لخلفان بن سالم البوسعيدي (ط١: ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) و«قاموس الفصاحة العمانية» لمحمود بن حميد الجامعي (ط١: ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م) و«الإنارة في أحكام الطهارة» (ط١: ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م) و«الإمام جابر بن زيد وتأسيسه الفكر الإباضي» لزيانة بنت خلفان الحارثية (ط١: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). و«زنجبار شخصيات وأحداث» لناصر بن عبد الله الريامي (ط١: ١٤٢٩هـ/٢٠٠٩م) و«رحلة أبي الحارث البرواني» لمحمد بن علي بن خميس البرواني (ط١: ١٤٣١هـ/٢٠١٠م) و«أجوبة المحقق الخليلي»؛ في سبعة مجلدات (ط١: ١٤٣١هـ/٢٠١٠م) و«هداية الحكام إلى منهج الأحكام» لأبي عبيد حمد بن عبيد السليمي (ط١: ١٤٣١هـ/٢٠١١م) و«منهج الدعوة عند الإباضية» لمحمد ناصر (ط٤: ١٤٣٢هـ/٢٠١١م الجزائر).



٢٥) أحاديث إذاعية وتلفازية وتصريحات إعلامية:

وكان أكثر أحاديثه الإذاعية والتلفازية بعد تَوَلَّيه إدارة الشؤون الإسلامية بعمان حتى مطلع القرن الهجري الحالي، وقد توقَّفَ عنها بعد ذلك. ومما يدخل في هذا المجال ما يمكن أن نسميه «تصريحات إعلامية» صَدَرَتْ من الشيخ تعليقاً على بعض القضايا العصرية، سواء عبر شاشة التلفاز، أو عن طريق الصحف والمجلات والمواقع الإلكترونية، أو كانت بياناً مكتوباً بقلمه، كبيانه حول قضية الحجاب التي أثارها فرنسا (مرقون ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م) وتعليقه على موضوع الاستنساخ الجيني (مرقون ١٤١٧هـ/١٩٩٧م) إضافة إلى بيانات عديدة مشتركة بينه وبين عدد من العلماء المعاصرين، صدرت عن الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.

الفهرس

٧	إضاءة.....
٨	كلمات في حق الشيخ أحمد بن حمد الخليلى.....
١٣	المبحث الأول: السيرة الذاتية.....
١٤	• نسبه ومولده.....
١٥	• نشأته العلمية وشيوخه.....
٢١	• رحلاته وأسفاره.....
٢٢	• أعماله ومناصبه.....
٢٣	المبحث الثانى: النتاج العلمى.....
٢٤	(١) مِنْ وَحْيِ السُّنَّةِ فِي خُطْبَتِي الْجُمُعَةِ.....
٢٦	(٢) جَوَاهِرُ التَّفْسِيرِ.....
٣٢	(٣) الحقُّ الدامغ.....
٣٨	(٤) زَكَاةُ الْأَنْعَامِ.....
٤١	(٥) شَرْحُ مَنْظُومَةِ غَايَةِ الْمُرَادِ فِي نِظْمِ الْإِعْتِقَادِ.....
٤٣	(٦) الْإِيْلَاءُ؛ تَعْرِيفُهُ وَأَرْكَانُهُ وَشُرُوطُهُ وَأَحْكَامُهُ.....
٤٦	(٧) الْوِطْءُ الْمُحَرَّمُ وَآثَرُهُ فِي نَشْرِ حُرْمَةِ النِّكَاحِ.....
٤٨	(٨) الْعَقْلُ بَيْنَ جِمَاحِ الطَّبْعِ وَتَرْوِضِ الشَّرْعِ.....



- ٥١ (٩) اِخْتِلَافُ الْمَطَالِعِ وَآثَرُهُ عَلَى اِخْتِلَافِ الْأَهْلَةِ
- ٥٥ (١٠) الْقِيَمُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَدَوْرُهَا فِي تَقْدِيمِ الْحُلُولِ لِلْمُشْكِلَاتِ
- ٥٥ (١١) الْبَيْئَةُ الْعَالَمِيَّةُ
- ٥٨ (١٢) بَيَانُ أَثَرِ الْجَاهِدِ وَالتَّجْدِيدِ فِي تَنْمِيَةِ
- ٦١ (١٣) الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ
- ٦٦ (١٤) الاسْتِبْدَادُ؛ مَظَاهِرُهُ وَمُوَاجَهَتُهُ
- ٦٦ (١٥) الْحَقِيقَةُ الدَّامِغَةُ
- ٧٠ (١٦) بُرْهَانُ الْحَقِّ فِي تَأْصِيلِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ،
- ٧٠ (١٧) وَدَفْعِ الشُّبْهِ عَنْهَا بِالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ
- ٧٤ (١٨) الْفَتَاوَى
- ٨٣ (١٩) خُطْبُ الْجُمُعَةِ
- ٨٦ (٢٠) أُبْحَاثُ النَّدَوَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ
- ٩٠ (٢١) بُحُوثٌ مَتَفَرِّقَةٌ
- ٩١ (٢٢) مُحَاضَرَاتٌ عَامَّةٌ
- ٩٦ (٢٣) مُحَاضَرَاتٌ عِلْمِيَّةٌ
- ١٠١ (٢٤) حَوَارَاتُ فِكْرِيَّةٍ وَعِلْمِيَّةٍ
- ١٠٤ (٢٥) مَقَالَاتٌ مَتَنُوعَةٌ
- ١٠٥ (٢٦) تَصْحِيحُ عِدَّةِ كُتُبٍ، وَالتَّعْلِيلُ عَلَيْهَا
- ١٠٦ (٢٧) مُقَدِّمَاتٌ عَلَى مَجْمُوعَةِ كُتُبٍ حَدِيثِيَّةٍ
- ١٠٩ (٢٨) أَحَادِيثُ إِذَاعِيَّةٌ وَتَلْفَازِيَّةٌ وَتَصْرِيحَاتٌ إِعْلَامِيَّةٌ

